غالطه سرايندن
منقول

مشتمل على رسالة في الآداب
للقطب الكيلاني وملا زاده
في الحكمة وهذا الكتاب جملة
كانوا مجموعا افردناهم مشتراهم
عرعوس
٣

من كتب الفقير الى الله تعالى
محمد معتوق ابن علي
ابن نجار الله عفي
عنهم
مسلمه

مسلمه
منطقه در شرح شمسیه

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

٣٤٥٤

وقف سلطان الملوك المشرعين وسيد اسعد السلاطين المتقين مدت مظلته
بالحكمة ملاذ زمان وحجته على المخالفين برهان السلطان بن السلطان السلطان
ابو الفتوح والمغازي محمود خان ابن السلطان مصطفى خان جعل الله
جوهره ذاته عن اعراض العلل امنا وجلده خلافته المنصورة
معمورا مكينا وانا الفقير اليه سبحانه وتعالى
مصطفى ظاهر المفتش باوقاف الحرمين
المحترمين عفي له

T. C.
İSTANBUL
Fatih Kütüphanesi
SAYI

K.3453

Eski Kayıt No
Fatih
3354
Süleymaniye U Kütüphane

٢٤٤١

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بصّرنا بنور الهداية والتوفيق ويسّر لنا السلوك مناهج التصور
والتصديق والصلوة على نبيه محمد الهادي الى سواء الطريق وعلى آله واصحابه
الفايزين بفيضان التحقيق وبعد فقد سألني فرقة من خلّان وزمرة
من خلّص اخواني ان اشرح لهم الرسالة الشمسية واحقق فيه القواعد المنطقية
وافصّل مجملاتها الابية وابين مبهماتها الخفية واجيل قداح النظر في شرح الفاضل
المحقق والنحرير المدقق قطب الملة والدين الرازي شكر الله مساعيه وقرن بالافاضة
ايامه ولياليه فافصّل ما اجمله بقدر الاستطاعة وابين ما اهمله بمبلغ البضاعة
وانقح ما اطنبه فرط شغفه بالايضاح واتمم ما وقع فيه من التسامح بالافصاح فاجبتهم الى
ملتمسهم مع قلة البضاعة وشرحتها على وفق مقترحهم مع قصور الباع في الصناعة ومن
الله التوفيق وله الهداية وعليه التوكل في البداية والنهاية وهو حسبي ونعم الوكيل قال
الحمد لله اقول لما انعم الله تعالى بافاضة نفسه الناطقة المتحلية بالعلوم و
المعارف التي تاليف هذه الرسالة اثر من آثارها وفيض من انوارها وكان الشكر
للنعم واجبا صدّر الرسالة بحمد الله سبحانه اداء لحق شيء من ذلك والا فالتوفيق
للحمد والاقدار عليه ايضا مما يقتضي شكرا او هو جزء اخلاقي نحقه فوق الحامد والابداع
ايجاد شيء غير مسبوق بمادة ولا زمان وكذا الانشاء فهو يقابل التكوين لكونه مسبوقا
بالمادة والاحداث لكونه مسبوقا بالزمان ونظام الوجود هي سلسلة الممكنات التي

اولها جوهر عقلي ابداعي هو العقل الاول وهناك الوجود في غاية الشرف والكمال ثم يهبط
منها آخذا في النقصان الى ان يبلغ غايته اعني هيولى العناصر ثم تعود منها آخذا في
الكمال الى ان يبلغ غايته اعني الجوهر العقلي الاحداثي الذي هو النفس الناطقة المتحلية
بصور الكليات ما للعقل الاول يكون بدا ثم تعود ونا واطلق الابداع على ايجاد نظام
الوجود نظرا الى ان المجموع المشتمل على المادة والزمان والمجردات يمتنع ان يكون
مسبوقا بمادة او زمان واراد بالاختراع مطلق الايجاد ويشمل الامور المادية وغيرها
والجود صفة هي مبدأ افادة ما ينبغي لا لعوض فلو وهب الكتاب لمن لا يليق به او وهب
شيئا ليستعيض وتوهمنا او مكن جوادا وايجاد الموجودات امر لا يليق الا بعظيم
نفعه الى الواجب تعالى وتقدس فيكون من محض الجود وانواع الجواهر العقلية هي العقول
العشرة المختلفة بالانواع المنحصرة في الاشخاص واي ذي مثل هذه الموجودات الكاملة
بالفعل البرية عن القوة والنقصان من كمال القدرة والاجرام الفلكية هي الاجسام
التي فوق العناصر من الافلاك والكواكب ومحركاتها جواهر مجردة في ذواتها متعلقة
بالافلاك لتكون مبادي تحريكاتها ويقال لها النفوس الناطقة الفلكية ولما كانت
هي سبب الحركة الافلاك التي هي سبب لحدوث الحوادث في عالم الكون والفساد ليتم
امر الانسان في معاشه ويستعد بذلك لترتب معاده ويجد كل مركب كماله اللائق
به كانت افاضتها من محض الرحمة اعني ارادة الخير والنفع للغير وتخصيص العقول و
النفوس السماوية بالذكر للشرف والتعظيم ثم لما كان استفاضة المطالب واستفادة
المآرب مبنية على مناسبة ما بين المفيض والمستفيض وملائمة ما بين المفيد
والمستفيد وكان المفيض في غاية التقدس والمستفيض في غاية التعلق وجب
التوسل في ذلك بمتوسط ذي الجهتين ليستفيض بجهة تجرده عن الواجب ويفيض

بجهة تعلقه على المطالب فلا جرم ارد فوا حمد الله تع بالصلوة على النبي عم اعني الدعاء
له والثناء عليه وكذا آله واصحابه بالنسبة اليه والنفس القدسية هي التي لها ملكة
استحصال جميع ما يمكن للنوع دفعة او قريبا من ذلك على وجه يقيني وهذا غاية الحدس
وذلك بسبب اتصالها بالجواهر العقلية وتنزهها عن الكدورات البشرية مثل الميل الى
اللذات والشهوات الحسية والتدنس بالاباطيل والرذائل الدنية والمعجزات
امور غريبة خارقة للعادة داعية الى الخير والسعادة مقرونة بدعوى النبوة
والكرامات اعم من ذلك قال ورتبته اقول ابواب المنطق على ما استقر عليه
راي الجمهور تسعة الاول الكليات الثاني التعريفات الثالث القضايا الرابع
القياس ولواحقه الخامس البرهان وما يشتمل على بحث اجزاء العلوم السادس
الجدل السابع الخطابة الثامن المغالطة التاسع الشعر وجعل بعضهم بحث الالفاظ
بابا آخر فصارت عشرة والمتأخرون اخلوا بالصناعات الخمس مع عظم قدرها وطولوا
في العكوس والتلازم والاقترانات الشرطية مع قلة جدواها وصدروا الابواب ببيان ماهية
المنطق والحاجة اليه وموضوعه لما سيجيء فالمصنف رتب كتابه على مقدمة لبيان الامور
الثلثة وثلث مقالات اولها لبحث الالفاظ والكليات والتعريفات وثانيها
لبحث القضايا واحكامها وثالثها للقياس ولواحقه وخاتمة للاشارة الى الصناعات
الخمس وما يليق بها ووجه ضبطه ان المذكور فيه ان كان خارجا عن ابواب المنطق
ومقاصدها فهي المقدمة والا فان كان البحث عن المفردات فهي المقالة الاولى
والا فان كان عن المركبات الغير المقصودة باعتبار الصورة فهي المقالة الثالثة والا
فهي الخاتمة وما قيل ان البحث عن المركبات المقصودة ان كان باعتبار الصورة فهي
المقالة الثالثة وان كان باعتبار المادة فهي الخاتمة مشعر بان الخاتمة مقصورة على [illegible]

الآتية وليس كذلك بل يشتمل على اجزاء العلوم ايضا على انه جعل معرفة القسمة
ما يجب ان يعلم في المنطق وكون المقدمة من هذا القبيل وكون المقدمة من هذا
محل نظر ثم ترتيب المصنف ليس كما ينبغي لانه جعل بحث الالفاظ في مقالة المفردات
مع شموله المفرد والمركب وجعل المقصود بالذات وغيره من المركب مقالتين مع ان
المفرد مقالة واحدة قال اما المقدمة اقول مقدمة الكتاب ما يذكر فيه قبل
الشروع في المقاصد لارتباطها به وهي ههنا امور ثلثة الاول بيان الحاجة الى المنطق
اعني معرفة غايته ومنفعته الثاني بيان ماهيته اعني تعريفه بما يعم جميع مقاصده على
وجه يميزه عما عداه الثالث بيان موضوعه اعني يعين ما به يتميز هذا العلم في نفسه عن
العلوم حتى يحصل له اسم وحد على الانفراد فان تمايز العلوم في ذواتها ليس الا بحسب
تمايز الموضوعات حتى لو لم يكن لهذا موضوع مغاير لموضوع ذاك بالذات او بالاعتبار
لم يكونا علمين ولم يصح تعريفهما بوجهين مختلفين لان العلم عبارة عن جميع ما يبحث فيه عن
الاعراض الذاتية للموضوع باعتبار واحد ووجه ارتباط المقاصد بالامور الثلثة
ان كل علم فهي كثرة تضبطها جهة وحدة باعتبارها تعد علما واحدا وجهة الوحدة التي له في
نفسه وبالنظر الى ذاته هو اشتراك جميع كثرته في كونها باحثة عن الاعراض الذاتية
للموضوع وقد يتبعها جهات اخر من الوحدة كالغاية او كونها آلة لشيء آخر ونحو ذلك
وتعريفه باعتبار الجهة الاولى يكون حدا وبغيرها يكون رسما ومن حق كل طالب كثرة تضبطها
جهة وحدة ان يعرفها اولا بتلك الجهة حتى يأمن فوات شيء مما يعنيه وصرف الهمة الى
ما لا يعنيه وان يعرف غايتها ومنفعتها ليزداد جدا ونشاطا ولا يكون نظره عبثا
فلذا ذكر صاحب ايساغوجي في اول كتابه انه يذكر في العلم غايته لئلا يكون النظر عبثا
ومنفعته لينشط الناظر على الاقدام فيه فجعل المقدمة بحثين احدهما بيان جهة الوحدة الذاتية

والآثار العرضية وقدمه لكونه اوضح واسبق الى الذهن وذكر فيه بيان الحاجة لكونه مما
ينساق الى بيان الماهية ولذا قدمه في البيان ونبه على ان المقصود بالاصالة هو بيان
الماهية بتقدمه في الذكر حيث قال الاول في ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه بلا مزاحم
التحقيق في وجه تصدير الكتب بتعريف العلم وغايته وموضوعه اما ما يذهب اليه الشارح
من ان المراد بالمقدمة ما يتوقف عليه الشروع في العلم ووجه التوقف اما على تصور العلم برسمه
فليكون الطالب على بصيرة في طلبه لاحاطته بجميع المسائل اجمالا حتى ان كل مسئلة ترد عليه
يعلم انها من ذلك العلم واما على بيان الحاجة فلئلا يكون طلبه عبثا واما على بيان الموضوع
فليتميز العلم المطلوب عنده ويكون على بصيرة في طلبه ففيه نظر لان المفهوم من
توقف الشروع على الشيء انه لا يمكن الشروع بدونه وظاهر ان شيئا مما ذكر لا يدل على التوقف
بهذا المعنى الابدي ان كثيرا من الطالبين يحصل كثيرا من العلوم الآلية كالنحو وغيره
مع الذهول عن رسومها وغاياتها ولان كون الطالب على بصيرة مما ليس له معنى محصل
يقتضي الانتصار على ما قصدوه وعلى هذا لا يصح تفسير المقدمة بما يتوقف عليه الشروع ببصيرة
ولان تميز العلم عند الطالب لا يتوقف على بيان الموضوع بل قد يحصل بجهات اخر نعم تمايز
العلوم في انفسها انما يكون بتمايز الموضوعات والفرق ظاهر وان لم يتنبه له **قال**
العلم اما تصور آه **اقول** صدر البحث بتقسيم العلم الى التصور وغيره لان بيان الحاجة الى
المنطق على وجه يتبين به انقسامه الى الموصل الى التصور والموصل الى التصديق مبني
عليه والا يكفي في مجرد بيان الحاجة تقسيم العلم الى الضروري والنظري وفسر الحكماء العلم
بحصول صورة الشيء في العقل وصورة الشيء ما يؤخذ منه عند حذف المشخصات والعقل
جوهر مجرد عن المادة في ذاته مقارن لها في فعله وهو النفس الناطقة التي يشير اليها كل احد
بقوله انا ولما فسر العقل الانسان المنقسم الى الفروق والاكتساب وما قيل ان العلم

صفة العالم والحصول صفة الصورة فلا يكون هو هو وليس بشيء لان المعرف هو حصول
الصورة في العقل لا مجرد الحصول والعالم كما يتصف بالعلم يتصف بحصول صورة الشيء في
عقله فالعلم اما تصور فقط اي ادراك مجرد لا يعتبر معه حكم او غيره كتصور الانسان مثلا
واما تصور معه حكم كادراك الانسان مع الحكم عليه بانه كاتب او ليس بكاتب والحكم
اسناد امر الى آخر اي ضمه اليه ايجابا وهو ايقاع النسبة الحملية او الاتصالية او
الانفصالية واما سلبا وهو انتزاعها فخرج بقيد الايجاب او السلب ما ليس بحكم كالنسبة
التقييدية ويقال للمجموع التصور والحكم تصديق وهو اصطلاح الامام فثاني قسمي العلم
هو التصور المقيد بالحكم لا التصديق الذي هو المجموع المركب من التصور والحكم ويتجه
اعتراضان احدهما ان الحكم ليس بعلم لانه فعل من افعال النفس اعني الايقاع والانتزاع
والعلم كيفية فلا يصح جعل التصديق المركب من العلم وما ليس بعلم قسما من العلم على ان التحقيق
ان الحكم ليس بفعل بل هو اذعان وقبول لوقوع النسبة او لا وقوعها وادراك لذلك فالة
اتصافه بالبداهة والاكتساب وهو المسمى بالتصديق عند الحكماء ومعناه بالفارسية
گرويدن صرح بذلك الشيخ ابو علي وثانيهما ان مورد القسمة ان كان العلم الواحد لم
يصح جعل التصديق على راي الامام قسما منه لكونه عبارة عن ثلثة ادراكات وفعل لو
كان الحكم فعلا وعن اربعة ادراكات ان كان الحكم ادراكا وان كان اعم من
العلم الواحد لزم ان يكون المركب من القضية التامة وتصور آخر كما اذا حصل في
العقل ان زيدا كاتب وصورة الفرس خارجا عن القسمة فانه ليس تصورا وهو
ظاهر ولا تصديقا لتركبه من التصور والتصديق اللهم الا ان يلتزم كونه تصديقا
فالحاصل من مذهب المصنف على ما صرح به في غير هذا الكتاب ان التصور فقط
هو الادراك من حيث هو ادراك من غير اعتبار شيء آخر معه من حكم او غيره وهو ادراك

قد اشتهر تقسيم العلم الى التصور والتصديق واستبعد بعضهم لما بينهما من اللزوم اذ لا تصديق
بدون التصور ثم ذكروا انه لا تقسيم بحسب الحقيقة بدون التصديق بالتحقيق وانما الطلاق في التصور
بحسب الاسم فعدلوا الى التقسيم الى التصور الساذج اي المشروط بعدم الحكم والى التصديق نوع اجاب
آخرون بان اللزوم بحسب الوجود لا ينافي التقابل بحسب الصدق كما بين الزوج والفرد من شرح المطالع

العلم ولا امتناع في تقسيم العلم الى الادراك من حيث هو والادراك مع الحكم
على سبيل منع الخلو وعلى هذا يكون الضمير في قوله وهو حصول صورة الشيء عايدا الى
التصور فقط ويصح كون هذا التصور الذي هو المقابل للتصديق معتبرا فيه لكن لما
كان تقسيم العلم الى نفسه والى غيره والترديد بين الخاص والعام مما يستقبحه الجمهور
عدل بعض المحققين عن هذا التوجيه وقال المراد بالتصور فقط لان التعريف صادق
على التصور مع الحكم فلا يكون مانعا ثم قال وانما عدل المصنف عما هو المشهور اعني تقسيم العلم
الى التصور والتصديق الى تقسيمه الى التصور الساذج والتصديق لورود الاعتراض
على التقسيم المشهور من وجهين الاول ان التصديق ان كان عبارة عن التصور مع الحكم
كان قسما من التصور فلا يصح جعله قسيما له وان كان عبارة عن الحكم وقد جعل قسما
للتصور المرادف للعلم يصح جعله من اقسام العلم وهذا لا يرد على المصنف لانه جعل التصديق
قسيما للتصور الساذج وقسما من التصور المطلق الثاني انه ان اريد بالتصور مطلق الحضور
الذهني كما يعينه العلم فيلزم انقسام الشيء الى نفسه والى غيره وان اريد المقيد بعدم
الحكم امتنع اعتبار التصور في التصديق ضرورة امتناع اعتبار الحكم وعدمه في شيء متحقق
وجوابه ان التصور يطلق على مطلق التصور المرادف للعلم وهو المعتبر في التصديق
وعلى التصور الساذج المقيد بعدم الحكم وهو الذي ينقسم العلم اليه والى التصديق
لا انسا قضه والحاصل ان الحضور الذهني مطلقا وهو مرادف العلم والتصور اما ان يعتبر
بشرط الحكم وهو التصديق او بشرط عدمه وهو التصور الساذج المقابل للتصديق او لا
بشرط شيء وهو مطلق التصور المعتبر في التصديق شرطا او شطرا ولقايل
ان يقول في هذا الكلام نظر من وجوه الاول انه انما يلزم كون تعريف التصور فقط
بحصول صورة الشيء في العقل غير مانع اذا لم يكن التصور مع الحكم من افراد التصور فقط بالمعنى

الذي تعقده المصنف وهو المجرد من اعتبار الحكم وعدمه على ما مر وهو معترف بان معنى
هذا التقسيم ان العلم لا يخلو من الادراك من حيث هو ادراك او معه الحكم الثاني ان
القول ان المصنف قسم العلم الى التصور الساذج والتصديق مما لا ينافي قسمه كما سنطلع عليه
يلزم على ما ذكر من التقدير ان يكون التصور المقيد بالحكم مشتمل بمجرد تصور المحكوم عليه او به
في القضية خارجا عن القسمة ضرورة انه ليس بتصديق ولا تصور لا حكم معه وان تكون
المجموع الذي اعتبرناه مركبا من تصور المحكوم عليه والحكم مع قطع النظر عن تصور المحكوم به
تصديقا ضرورة انه تصور معه حكم الثالث انا لا نسلم ان التصديق لو كان هو التصور
مع الحكم كان قسما من التصور وانما يلزم لو كان هو التصور المقيد بالحكم كما فهمه البعض
اما اذا كان عبارة عن المجموع فلا لا ترى ان الواحد المقيد مع الواحد قسم من الواحد
بخلاف مجموع الواحدين الرابع انا لا نسلم ان التصور في التقسيم المشهور مرادف
للعلم حتى لا يصح جعل التصديق قسيما من اقسام العلم بل هو اخص منه لكونه عبارة عن ادراك
ما عدا وقوع النسبة التامة او لا وقوعها والتصديق عبارة عن ادراك ان النسبة
واقعة او ليست بواقعة ولو سلم الترادف فلا فساد ايضا عند المصنف لانه
يجوز في التقسيم على سبيل منع الخلو ان يكون احد الامرين قسما من مرادف الاخر
الخامس ان قوله المراد بالتصور اما مطلق الحضور الذهني او المقيد بعدم الحكم ليس بحاصر
لجواز ان يراد به الحضور الذهني بغير وقوع النسبة او لا وقوعها مع انه يرد ما ذكر
السادس ان جوابه عن الاعتراض الثاني ان كان من جهة المصنف فهو بعينه
جواب من جهة الجمهور فانه اذا ثبت اطلاق التصور على المعنيين عندهم ايضا المقابل
للتصديق هو الساذج والمعتبر فيه هو المطلق وان كان من جهة الجمهور فعند ترك الاعتبار
يخرج الجواب عن الاعتراض الاول ايضا بان يكون التصور الذي هو نفس العلم غير الذي

هو تسليم التصديق وح لا يصح جعل ورود الاعتراض سببا للعدول عن التقسيم المشهور
السابع ان قوله الحضور الذهني اذا اعتبر بشرط الحكم فهو التصديق ظاهر في ان التصديق
هو الادراك المقيد بالحكم كما توهمه البعض لا المجموع المركب او نفس الحكم كما صرح به في آخر
كلامه الثامن ان ق اي الحاصل الذي ذكر تقسيمه الشيء الى نفسه والى غيره لان التصور
مطلقا هو بعينه التصور لا بشرط شيء التاسع انه جعل فيه قسيم الشيء قسما له ضرورة ان
كلا من التصور بشرط شيء وبشرط لا شيء قسيم من التصور لا بشرط شيء وقد جعله قسما له
فان اجاب بالتزام الامرين وادعاء صحتهما او بان التقسيم باعتبار المفهوم ومنع
لا ينافي تداخل افراد الاقسام فهو بعينه جواب لهم عما سبق العاشر ان المقسم
وغيره لما قسموا العلم الى التصور والتصديق وبينوا انه قد يحتاج فيهما الى موصل زعموا
ان الموصل الى التصور واجب التقديم في الذكر لتوقف التصديق على التصور اي
تصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية فعلم ان التصور المعتبر في التصديق هو بعينه المقابل له
والا لم يكن لهذا الكلام معنى فالقول بتغايرهما مما لا يصح اصلا وههنا نظر قال وليس الكل
اقول النظري ما يحتاج الى كسب وفكر والبديهي ما لا يحتاج اليه سواء احتاج الى شيء
آخر من حدس او تجربة او غير ذلك او لم يحتج ويرادف الضروري وقد يراد به ما لا يحتاج
بعد توجه العقل الى شيء اصلا فيكون اخص من الضروري وتفسير النظري والضروري
بما ذكر صحيح عند من يجعل التصديق نفس الحكم اعني ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها و
كذا عند الامام من القائلين بكونه عبارة عن المجموع حتى اذا كان الحكم بديهيا واحد الطرفين
كسبيا كان التصديق نظريا ويصح اكتساب التصديق من القول الشارح ولما كان
هذا مخالفا للعرف والتحقيق فسر المتأخرون التصديق الضروري بما كان تصور طرفيه
وان كان بالكسب كافيا في جزم الذهن بالنسبة والنظري بخلافه فورد عليهم بالضروريات
الاعتراض م

الغير الاولية اعنى التى تتوقف على حس او تجربة او غير ذلك جميعا ومنها فعدل الى

ان التصديق الضرورى ما لا يتوقف حكمه بعد تصور الطرفين على فكر والنظرى بخلافه

فنقول ليس كل واحد من افراد التصور اعم من ان يكون بالكنه او بوجه ما ولا كل

واحد من افراد التصديق بديهيا اى ضروريا ولا نظريا اى كسبيا اما الاول فلانه

لو كان كل واحد من التصورات والتصديقات بديهيا لما كان شئ من الاشياء

مجهولا لنا بعنى انا لم نحتج فى تحصيل شئ من التصورات والتصديقات الى نظر وفكر

كذا ذكره المصنف فى شرح الكشف وح لا يرد عليه الاعتراض بان البداهة لا تنافى

المجهولية ولا توجب الحصول لجواز ان يتوقف البديهى على توجه العقل او الاحساس

او الحدس او نحو ذلك واما الثانى فلانه لو كان كل واحد من افراد التصور والتصديق

نظريا للزم فى تحصيل كل تصور او تصديق الدور اعنى توقف الشئ على ما يتوقف على ذلك

الشئ او التسلسل اعنى ترتب امور لا نهاية لها وذلك لان تحصيل كل علم ح يكون بعلم

سابق والتقدير انه نظرى فيكون تحصيله بعلم آخر نظرى وهلم جرا فان عاد سلسلة

الاكتساب الى شئ من الامور السابقة لزم الدور وهو باطل ضرورة استحالة تقدم الشئ

على نفسه وحصوله قبل حصوله وان ذهبت الى لا نهاية لزم التسلسل وهو باطل لانه يوجب

ان لا نقدر على تحصيل شئ من العلوم فى الازمنة المتناهية ضرورة ان اكتساب كل علم

يقتضى استحضار ما هو مبدأ الاكتساب ويمتنع توجه العقل فى زمان متناه الى امور مرتبة

غير متناهية ضرورة ان كل توجه يقتضى زمانا وظاهر انا نكتسب فى ازماننا تصورات

وتصديقات فلا يكون هذا الدليل مبنيا على حدوث النفس وقد يقال لو كان الكل

كسبيا لما حصل لنا علم هو اول العلوم والتالى باطل لان النفس مبدأ الفطرة خالية عن

العلوم ثم تحصلها والاولى ان يقال ليس الكل بديهيا ضرورة الاحتياج فى البعض الى النظر

كتصور العقل والنفس وكالتصديق بحدوث العالم ولا نظريا بالضرورة الاستغناء
البعض كتصور الحرارة والبرودة وكالتصديق بان النفي والاثبات لا يجتمعان
ولا يرتفعان وهو كلام مع انه اخص من المدلول يشتمل على دعوى الضرورة
في البعض على تقدير نظرية الكل فيتوقف على ان التصديق لا يكتسب من التصور
والايجاز ان يكون كل التصديقات كسبية وينتهي الى تصور بديهي اول العلوم
تصورا والتصديقات باسرها كسبية قال بل البعض اقول لما كانت التصورات
باسرها لم يكن تصور بديهيا ولا نظريا ولم من البديهي والنظري واستلزمت ان
بعض التصورات بديهي وبعضها نظري وكذا في جانب التصديق صح ان البعض
من كل منهما بديهي والبعض نظري واما ما قيل اما ان يكون جميع التصورات
والتصديقات بديهيا او يكون جميعها نظريا او يكون بعضها بديهيا وبعضها نظريا ولما بطل
القسمان الاولان تعين الثالث وهو ان يكون البعض من كل منهما بديهيا و
البعض نظريا ففيه تسامح لان الثالث اذا كان عبارة عما ذكر لم ينحصر الاقسام في
الثلثة لامكان صور اخرى مثل ان يكون جميع التصورات او بعضها نظريا مع بداهة
جميع التصديقات وبالعكس وان اريد بالثالث ان يكون البعض منهما لا من كل
منهما بديهيا والبعض نظريا لم يتم المطلوب والظاهر انه قصد تقسيم احدهما اما
ان يكون جميع التصورات بديهية او يكون جميعها نظرية او يكون بعضها بديهيا
والبعض نظريا والآخر هكذا في التصديق ثم النظري يحصل بالفكر من البديهي او
من نظري آخر ينتهي الى البديهي والفكر ترتيب امور معلومة للتادي الى مجهول
والترتيب جعل اشياء متعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة
الى البعض بالتقدم والتاخر اي بحيث يصح ان يقال هذا متقدم على ذاك وذاك متاخر

عنه واحترز به عن مثل تركيب الادوية فانه ليس بترتيب وغلط من زعم ان المراد ان
التقدم والتاخر فيما بين الاشياء يكون مناسبا لما نشأ من معناه اللغوي اعني وضع كل
شيء في مرتبته واراد بالامور ما فوق الواحد وبالمعلومة الحاصلة صورها عند العقل فيعم المظنونات
وبالتادي الى المجهول وصول العقل الى معنى تصوري او تصديقي واشترط في الامور التعدد لان
لا ترتيب في الواحد والتعريف بالمفرد انما يكون بمشتق وفيه معنى التركيب او يوهم انه
مركب وفيه نظر واشترط في المبادي الحصول لامتناع التادي بما ليس بحاصل الى المطلوب
عدم الحصول لامتناع حصول الحاصل ثم اشتهر فيما بينهم ان هذا التعريف مشتمل على العلل الاربع وبيانه
بان الترتيب يدل بالمطابقة على الصورة وهي الهيئة الاجتماعية وبالالتزام على الفاعل اعني
المرتب وهي القوة العاقلة والامور المعلومة مادة والتادي الى المجهول غاية وفيه نظر لان
الترتيب مفهومه المطابقي ما سبق وليس غير الهيئة الاجتماعية ولان الامور المعلومة ليست
داخلة في الفكر اعني الترتيب المخصوص فكيف يكون مادة له ومادة الشيء جزء يكون الشيء
معه بالقوة ولان صورة الشيء جزء مباين له فكيف يصح حملها عليه وتوضيحه والتحقيق في هذا
المقام ان ما يتوقف عليه الشيء ان كان داخلا في ذلك الشيء فاما ان يجب الشيء معه بالقوة
وهو العلة المادية كالخشب للسرير او بالفعل وهي الصورة كالهيئة السريرية وان كان
خارجا عنه فان كان ما منه الشيء فهي الفاعلية كالنجار وان كان ما لاجله الشيء فهي الغائية
كالجلوس على السرير هذا هو المشهور وقد يقال المادة لما يحل فيه شيء كالموضوع للعرض وفي الصورة
لهيئة وفعل يكون في قابل وحداني بالذات او بالتركيب كالعرض للموضوع نص عليه الشيخ
في الشفا اذا عرفت هذا فنقول ان جعلنا الفكر عبارة عن مجموع العلوم المرتبة كما صرح
به الامام في الملخص يكون الامور المعلومة مادة والترتيب المخصوص صورة على التفسير المشهور
وان جعلناه عبارة عن الترتيب المتعلق بالامور المعلومة على ان الترتيب مصدر مبني للمفعول

للمعقول الى المرتبة فالامور المادة باعتبار انها واحدة بالتركيب قابل للهيئة المخصوصة والترتيب
دال على الالتزام على الترتيب الذي موصوف باعتبار انها هيئة حاصلة في الامور المعلومة ثم
ولكن الترتيب ليس بصواب دائما لوقوع المناقضة في مقتضيات الافكار فلو كانت
باسرها صوابا لزم حقيقة النقيضين وصدقهما معا ضرورة صدق اللازم عند صدق الملزوم
فان قيل لا يجوز ان يكون المناقضة من جهة الخطاء في المادة قلنا المواد الاول
ضرورية فلو لم يقع في الترتيب خطاء اصلا لكانت المواد الثواني ايضا صوابا وهكذا الى
المطالب فلم يقع خطاء ولا مناقضة واذا لم يكن الفكر صوابا دائما مست الحاجة الى قانون
يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات والاحاطة بالصحيح والفاسد
من الفكر الواقع في طرق الاكتساب والمراد بالطرق الجزئية بحسب المواد على ما اصطلحوا
عليه من استعمال المعرف في الجزئيات واكتساب النظري من الضروري اعم من ان
يكون بوسط بان يكتسب النظري من نظري وهو من آخر الى ان ينتهي الى الضروري
او لا بوسط بان يكتسب النظري من الضروري نفسه وانما قال قانون مع ان المنطق
قوانين متعددة اشارة الى ان التعريف له من حيث انه جنس من القوانين وعلم من
العلوم وكذا صورة وحدانية وذلك القانون هو المنطق يسمى به لان النطق يطلق على
ادراك الكليات وعلى مصدره الذي هي القوة العاقلة وعلى مظهره الذي هو التلفظ و
الكلام وهذا القانون يعطي اصابة في الاول ويكمل الثاني ويقدره على الثالث فان قيل
عدم اصابة الفكر دائما لا يوجب الاحتياج الى مثل هذا القانون اعني الذي يفيد معرفة طرق
الاكتساب وتمييز الصحيح من الفاسد لجواز ان يكون طرق الاكتساب وشرايطها
وتمييز صحيحها من فاسدها معلومة بالضرورة قلنا لما علم بالضرورة انه ليس هذا معلوما
بالضرورة طويت هذه المقدمة واكتفى بالاشارة اليها من قوله يفيد معرفة طرق الاكتساب

والاحاطة بالصحيح والفاسد منها قال ورسموه اقول لما فرغ من تعريف المنطق بالنظر
الى نفسه ومن حيث انه علم من العلوم ومما توقف له بالقياس الى غيره من العلوم وفيه تنبيه
على انه علم في نفسه وآلة لغيره والآلة هي الواسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول اثره اليه
كالمنشار للنجار في وصول اثره الى الخشب وقيد المنفعل بالقريب ليخرج من التعريف العلة
المتوسطة فانها واسطة بين المعلول والعلة البعيدة واعترض بان اثر البعيدة لا يصل الى
المنفعل فضلا عن ان يكون فيه واسطة واجيب بان المراد لا يصح للفاعل الا المؤثر وللمنفعل الا
المتاثر فان كان قريبا فبلا واسطة والا فبواسطة والقانون امر كلي منطبق نقل الحكم كلي
ينطبق على جزئياته عند تعرف احكامها منه كقولنا ان السالبة الكلية تنعكس كنفسها فانه ينطبق
على لا شيء من الانسان بفرس وغيره بان نقال هذه سالبة كلية وكل سالبة كلية تنعكس كنفسها
ليعلم انها تنعكس الى لا شيء من الفرس بانسان والمنطق آلة للقوة العاقلة في وصول اثرها الى
المطالب النظرية وهو الاكتساب وقانونية لان قواعده احكام كلية واحترزنا بالقانونية
عن الآلات الجزئية لارباب الصنايع وبقوله عن الخطاء في الفكر عما يعصم عن الخطاء غير الفكر
كالعلوم العربية العاصمة عن الخطاء في اللفظ وقوله مراعاتها اشارة الى ان المنطق نفسه ليس
بعاصم اذ كثيرا ما يقع الخطاء بواسطة عدم الرعاية وهذا التعريف رسم لكونه تعريفا بالخارج لان
غاية الشيء وكونه آلة للشيء خارج عن ذاته قال وليس كله اقول هذا يمكن ان يكون
جوابا عن سؤال تقريره ان القانون المحتاج اليه في اكتساب النظريات لا يصح ان يكون
نظريا دفعا للدور والتسلسل واذا كان بديهيا فلا حاجة الى تدوينه وتعلمه وان يكون
جوابا عن معارضة تقريرها ان نقال لو افتقر اكتساب النظريات الى المنطق لزم المحال
ليس بديهيا والا لاستغنى عن تعلمه واللازم باطل ضرورة افتقار القوانين المذكورة الى التعلم
فتعين ان يكون نظريا والتقدير ان اكتساب النظري يحتاج الى المنطق والمنطق يحتاج الى

قانون آخر ويتسلسل الكلام اليه حتى يلزم الدور او التسلسل ح بهذا يندفع ما اورده الشارح
من المذكور في معرض المعارضة لا يصلح للمعارضة لانه على تقدير تمامه انما يدل على الاستغنا
عن تعلم المنطق والدليل انما دل على الاحتياج الى نفس المنطق لا الى تعلمه ومن شرط المعارضة
ان تكون مانعة ونافية لما اثبته الدليل وتقرير الجواب ان المنطق ليس بجميع
اجزائه بديهيا حتى يلزم الاستغنا عن تعلمه ولا نظريا حتى يلزم الدور او التسلسل بل بعض
اجزائه بديهي كالشكل الاول مثلا وبعضها نظري كباقي الاشكال والبعض النظري يستفاد
من البعض الضروري بطريق ضروري من غير احتياج الى قانون آخر لا يقال البعض
الضروري مع الطريق الضروري اذا كان كافيا في اكتساب البعض النظري كان كافيا
في اكتساب سائر النظريات لعدم الفرق وح يلزم الاستغنا عن المنطق الذي هو
جميع طرق الاكتساب لانا نقول ان اريد بكونه كافيا في سائر النظريات انها تكتسب
بمجرده فهو ليس بلازم لجواز ان يكون بعضها واردا على غير الطريق الضروري وان اريد
بذلك ان ما كان واردا على البعض الضروري يكتسب به وما كان واردا على البعض
النظري فبالبعض الضروري يكتسب النظري ثم يكتسب به المطلوب النظري فهذا عين
الاحتياج الى المنطق وبهذا يعلم ان ليس المراد بالاحتياج الى المنطق ان اكتساب
كل نظري يحتاج اليه بل المراد ان اكتساب الجميع بالنسبة الى من يحصل العلوم يحتاج اليه
نعم اكتساب كل نظري يحتاج الى شيء منه قال البحث الثاني اقول لما كان تمايز
العلوم في انفسها بحسب تمايز الموضوعات وكان الموضوع جهة الوحدة الذاتية الصالحة
للعلم على كثرته ناسب ان يصدر العلم ببيان الموضوع ليعرف الطالب العلم الذي هو
عبارة عن الاجزاء الكثيرة بجهة الوحدة الذاتية حتى اذا قيل موضوع المنطق التصورات
والتصديقات من حيث توصل الى مطلوب فكانه قيل هو علم يبحث فيه عن العوارض

الذاتية للتصورات والتصديقات من الحيثية المذكورة ولما كان التصديق بان
موضوع المنطق اي شيء هو موقوفا على تصور الموضوع عرفه وهذا اولى من قولهم لما كان العلم
بان اي شيء هو موقوفا على العلم العام عرفه وذلك لانه يوهم ان ما ذكر في هو موضوع المنطق تعريف له
وافادة لتصوره وليس كذلك بل هو حكم مطلوب بالبرهان ومفهوم موضوع المنطق ليس الا
ما يبحث في المنطق عن اعراضه الذاتية ولهذا اختلفوا في ان موضوع المنطق هو التصورات والتصديقات
ام المعقولات الثانية مع اتفاقهم في مفهومه على ان العلم بالخاص انما يتوقف على العلم بالعام
اذا كان العام ذاتيا له فالمصنف لما اراد تعريف موضوع المنطق عمم الفائدة وقال
موضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن اعراضه الذاتية حتى يعلم ان موضوع المنطق ما
يبحث في المنطق عن اعراضه الذاتية والمراد بالعرض ههنا المحمول الخارج وبالعرض الذاتي
ما يلحق الشيء لذاته كادراك الامور الغريبة للانسان او لامر يساويه كالتعجب اللاحق للانسان
بواسطة ادراك الامور الغريبة او لامر اعم داخل فيه كالتحرك اللاحق للانسان بواسطة
كونه حيوانا وانما سميت ذاتية لاستنادها الى الذات بمعنى ان منشاها الذات بنفسها
او بجزئها او بما يساويها وما عدا ذلك يسمى اعراضا غريبة وهي ثلثة لانها اما ان تكون لاحقة
بواسطة امر خارج اعم كالحركة للناطق بواسطة الحيوان او اخص كالنطق للحيوان بواسطة
الانسان او مباين كالحرارة للماء بواسطة النار فان قيل كيف يكون الواسطة
مباينا وقد فسروه بما يقرن بقولنا لانه حين يقال انه كذا والنار ليست كذلك اذ لا اتصال
حارا لانه نار بل لانه ملاصق ومجاور للنار فالواسطة ههنا امر اعم مثلها هذا تفسير الواسطة
في التصديق اعني ما يفيد العلم بثبوت الشيء للشيء سواء كان ثبوته له لذاته كثبوت الثلث
للتساوي او لامر اخر والواسطة ههنا واسطة في الثبوت ومنها ما يفيد لحوق الشيء للشيء
في الواقع سواء كان العلم بلحوقه له بديهيا او كسبيا فالعلة الاولية اعني التي هي بلا واسطة

ان التصديق يكون بديهة ولا يكون من المطالب العلمية والقضية التي محمولها اولى اعني
التي بلا واسطة في الثبوت كثيرا ما يكون نظرية مفتقرة الى وسايط في التصديق كقولنا
كل مثلث فان زواياه مساوية لقائمتين فيكون من المطالب العلمية واعلم ان الاثر
لما هو هو كما يطلق على الاعراض الذاتية اللاحقة بلا واسطة كذلك يطلق على مطلق الاعراض الذا
فعلى الاول يكون قوله اي لذاته تفسيرا لما هو هو وقوله او لجزئه الى الآخر عطفا لما هو هو وعلى
الثاني يكون عطفا على لذاته ويكون الجميع تفسيرا لما هو هو والمراد بالبحث عن الاعراض
الذاتية حملها على موضوع العلم او على انواعه او على اعراضه الذاتية او على انواعها كما سيجي
في الخاتمة ومن رام تحقيق مباحث الموضوع فعليه بكتاب البرهان من منطق الشفا
قال وموضوع المنطق اقول موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية
من حيث انها توصل الى مطلوب تصوري او تصديقي ومن حيث انها ينتفع في
الايصال وهو معنى الايصال البعيد والابعد وبيان ذلك في المتن والمراد ان محمولات
مسايله اعراض ذاتية للمعلومات التصورية والتصديقية وهي تفاصيل محمولها الايصال او
النفع فيه والاولى ان المنطق مسئلة محمولها الايصال او النفع فيه فان قلت ان اريد
بالمعلومات التصورية والتصديقية مفهومها فالامور المذكورة ليست اعراضا لها لانها اعم
لا اخص وهو ظ وان اريد ما صدقت هي عليه يلزم ان يكون جميع الحدود والحجج المستعملة
في العلوم موضوع المنطق مع انه لا يبحث عن احوالها قلت المراد ما صدقت هي عليه
لكن من حيث انها توصل الى تصور ما او تصديق ما لا الى تصور او تصديق مخصوص
والحدود والحجج المستعملة في العلوم لا دخل لخصوصياتها في الايصال الى مطلق التصور والتصديق
بل ما يوصل اليه من حيث انها جزئية اطلاقا واجمالا وهي بهذه الحيثية موضوع المنطق
ويبحث عن احوالها وتفصيل هذه المباحث مما لا يحتمله المقام قال وقد جرت العادة اقول

الموصل القريب الى التصور يسمى قولا شارحا لكونه مركبا يشرح الماهية ويبينها والى
التصديق حجة لان من تمسك به حج على الخصم اي غلب وعند قصد توافق الوضع الطبع يجب
تقدم الاول على الثاني في الوضع لتقدم التصور على التصديق بالطبع لان معنى التقدم بالطبع
كون الشيء بحيث يحتاج اليه الآخر ولا يكون هو علة للآخر كالواحد بالنسبة الى الاثنين
اما ان التصور ليس علة للتصديق فظاهر واما انه بحيث يحتاج اليه التصديق فلان كل تصديق
لا بد فيه من ثلث تصورات تصور المحكوم عليه وتصور المحكوم به وتصور الحكم اي النسبة
الحكمية التي هي ثبوت الشيء للشيء او عدمه او منافاته اياه او لا منافاته بالضرورة انه يمتنع الحكم اي
ادراك وقوع النسبة بين الشيئين او لا وقوعها ممن جهل احد هذه الامور الثلث ففي اطلاق
الحكم في الموضعين تنبيه على اشتراكه بين المعنيين وتحقيق الفرق بينهما انا اذا شككنا في
ثبوت الحدوث للعالم فلا شك انا نتصور العالم والحادث والنسبة بينهما ضرورة انا ما لم
نفهما لا نفهمه ثم اذا اقمنا البرهان حصل لنا علم اخر هو ادراك ان الحادث ثابت له وهو
الحكم الذي يجعله الحكماء نفس التصديق فقوله لا بد فيه ظاهر في ان التصديق هو المجموع وان
داخله فيه ويحتمل ان يراد لا بد في حصوله كما يقال لا بد في تحقق النسبة من الطرفين فح اي
لا يلزم ذلك وما يورد ما قيل انه لو اريد بالحكم في الموضعين الايقاع والانتزاع على ما قيل انه لا بد
في التصديق من تصور الحكم الذي هو الايقاع والانتزاع لان الافعال الاختيارية انما
تصدر عن النفس بعد الشعور بها يلزم ان يكون تصور الحكم ايضا داخلا في التصديق
ويزيد اجزاؤه على الاربعة التي هي الحكم وتصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية وقوله
بذاته او بامر صادق عليه اشارة الى انه لا يجب في التصديق تصور المحكوم عليه
بكنه الحقيقة لانا نحكم على الجسم المعين بانه شاغل للحيز مع الجهل بانه انسان او فرس
او غيرهما وكذا في المحكوم به لانا نحكم على زيد بانه انسان مع انا لا نعرف من الانسان الا

انه شئ له الضحك الى هذا اشار بقوله والمحكوم به كذلك ومما يجب التنبيه له ان التصديق
وان لم يتوقف على التصور بكنه الحقيقة لكن ليس التصور باى وجه كان يكفى فى كل تصديق
بل يتوقف على نوع تصور يقتضيه بخصوصه مثلا التصديق بان هذا الشئ ضاحك يتوقف على
تصور انه انسان وبانه ماش على انه حيوان وبانه شاغل الحيز على انه جسم وبانه قائم
بذاته على انه جوهر وعلى هذا القياس **قال** دلالات الالفاظ **اقول** لما احتاج الى افادة
المعانى العلامة الى المعدومات والمعقولات وخفيت هويتها وضعوا الالفاظ لامن تقطيع
الاصوات والتصدى الى تنابها واعلام الغائبين بها اليهم الغايته وتتم الفائدة وضعوا
اشكال الكتابة دالة على الالفاظ فصار للشئ وجود فى الاعيان ووجود فى الاذهان و
وجود فى العبارة ووجود فى الكتابة والاولان حقيقيان والاخيران مجازيان والكتابة
دالة على العبارة تختلف فيها الدال والمدلول جميعا بحسب اختلاف الاوضاع والعبارة
دالة وضعية على الصور الذهنية تختلف فيها بحسب الاوضاع الدال دون المدلول و
للصور الذهنية دلالة ذاتية على ما فى الاعيان لا تختلف فيها الدال ولا المدلول ولما
كثر الاحتياج الى التفهيم والتفهم وكثر حتى كان المنطقى يحتاج اليه بالفاظ تخيلها جعلوا
بحث الالفاظ من حيث انها تدل على المعانى الجوامع واغراض موجودة او معدومة الى غير
ذلك من المعانى بابا من المنطق ولذا قدمه على ابواب المعانى وما اشتغل ببحث
الدلالة وهى كون الشئ بحيث يفهم منه شئ اخر والاول الدال والثانى المدلول فان
كان الدال لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية وكل منهما وضعية ان توقف الفهم
على الوضع والاصطلاح والا فغير وضعية وعرفوها بفهم المعنى من اللفظ بالنسبة الى من
هو عالم بوضعه اى فهما يتوقف على العلم بالوضع وبه يخرج الدلالة الطبيعية كدلالة اخ
على الوجع والعقلية كدلالة اللفظ على وجود اللافظ فاعترض عليه بوجهين الاول ان الدلالة

صفة اللفظ ليس كذلك فلا يكون حدا جامعا وجوابه ان اللفظ يتصف بفهم المعنى منه الا انه لتركيبه
لا يشتق منه اسم الفاعل كما مر بان حصول الصورة فى العقل ولا يتخلل الاشكال بجعل الفهم
بمعنى الانفهام على ما توهمه بعضهم لان الانفهام صفة المعنى دون اللفظ الثانى ان العلم
بالوضع موقوف على فهم المعنى ضرورة انه نسبة اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة انما يكون بعد
العلم بالمنتسبين فلو توقف فهم المعنى على العلم بالوضع لزم الدور وجوابه ان الموقوف
على العلم بالوضع هو فهم المعنى من اللفظ فى الحال والعلم بالوضع انما يتوقف على فهم المعنى
سابقا وفى الجملة لا على فهمه من اللفظ وفى الحال اذا تقرر هذا فنقول دلالة اللفظ
على المعنى بتوسط وضع ذلك اللفظ لذلك المعنى كدلالة الانسان على الحيوان الناطق
تسمى مطابقة لتوافق اللفظ والمعنى لكونه موضوعا بازائه ودلالة اللفظ على المعنى
بتوسط وضع اللفظ لشئ دخل فيه ذلك المعنى كدلالة الانسان على الحيوان بتوسط
وضعه لما دخل فيه الحيوان وهو الحيوان الناطق تسمى دلالة تضمنية لكون المعنى المدلول
فى ضمن الموضوع له ودلالة اللفظ على المعنى بتوسط وضعه لشئ خرج عنه ذلك المعنى المدلول
كدلالة الانسان على قابل العلم الذى هو خارج عن الحيوان الناطق تسمى دلالة
الالتزام لكون المعنى المدلول لازما للمعنى الموضوع له وانما لم تقل المطابقة هى الدلالة
على تمام الموضوع له والتضمن على جزئه والالتزام على لازمه واشترط ان يكون الدلالة
بتوسط الوضع كما ذكره لئلا ينتقض تعريف كل من الدلالات بالاخريين فيما اذا وضع
اللفظ مشتركا بين الشئ ولازمه والمجموع المركب من اللازم والملزوم كلفظ الشمس
للجرم والشعاع والمجموع المركب منهما اما المطابقة فانتقاضها بالتضمن فى اطلاق الشمس
على المجموع باعتبار دلالته على الجرم بالتضمن فانه يصدق عليها الدلالة على تمام الموضوع له
لكن لا بواسطة انه تمام الموضوع له لتحقق الدلالة عند فرض عدم وضعه للجرم

وبالالتزام في اطلاقه على الجرم واعتبار دلالته على الشعاع بالالتزام مع اتحاد دلالة
على تمام الموضوع له لكن لا بتوسط انه تمام الموضوع له واما التضمن فاستفاضته بالمطابقة
في اطلاق الشمس على الجرم مطابقة فانه يصدق عليها الدلالة على جزء المعنى الموضوع له
لكن لا بتوسط وضعه للكل لتحققه عند عدم هذا الوضع وبالالتزام في اطلاقه على الجرم
واعتبار دلالته على الشعاع بالالتزام مع اتحاد دلالته على جزء المعنى لكن لا بتوسط الوضع لما
هو اعني الشعاع جزء له لتحققه بدون ذلك بل بتوسط وضعه لما هو لازم له واما الالتزام
فاستفاضته بالمطابقة في اطلاق لفظ الشمس على الشعاع مطابقة مع اتحاد دلالته على لازم المعنى
الموضوع له لكن لا بتوسط وضعه للملزوم لتحققها بدونه وبالتضمن في اطلاقه على الكل اعني
المجموع المركب من الجرم والشعاع واعتبار دلالته على الشعاع بالتضمن مع اتحاد دلالة
على لازم المعنى الموضوع له لكنها ليست بتوسط وضعه لما هو ملزوم له وهذا تقرير بديع لا يوجد
في كلام القوم **قال** ويشترط **اقول** لما كان الالتزام دلالة على الخارج وليس كل
خارج يفهم من اللفظ اشترطوا لضبط المدلول الالتزامي ان يكون الخارج بحيث يلزم
من تصور المعنى الموضوع له تصوره بمعنى انه كلما حصل المعنى الموضوع له في الذهن حصل
المعنى الخارج فيه لان فهم المعنى من اللفظ اما بسبب ان اللفظ موضوع له او بسبب انه لازم
من فهم المعنى الموضوع له فهمه واما اللوازم البعيدة التي تفهم من الالفاظ فليس فهمها من
مجرد الالفاظ بل بمعونة القرائن فلا تكون مدلولات الالفاظ لانا نعني بالدلالة كون
اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند اطلاقه بالنسبة الى العالم بالوضع بشرط توجه اليه وتجرد
عن الموانع والشواغل ولا يشترط في الالتزام اللزوم الخارجي اي كون المعنى الالتزامي
بحيث متى حصل المسمى في الخارج حصل هو في الخارج والا لم يوجد الالتزام بدونه والتالي
باطل لان البصر خارج عن العمى مع عدم البصر عما من شانه العدم المضاف ضرورة ان

المضاف خارج عن المضاف والعمى يدل عليه بالالتزام اذ لا يمكن تعقله بدونه مع امتناع
اجتماعهما في الوجود الخارجي **قال** والمطابقة **اقول** بيان النسبة باللزوم بين
الدلالات وهي ستة حاصلة من مقايسة كل من الثلثة مع الاخريين فالمطابقة لا تستلزم
التضمن اعني ليس كلما دل اللفظ بالمطابقة دل بالتضمن لجواز ان يكون مسمى اللفظ بسيطا
لا جزء له واما استلزام المطابقة الالتزام فغير معلوم يقينا لانه موقوف على ان يكون
لكل ماهية مفهوم لازم بين بمعنى انه يلزم من تصور تلك الماهية تصوره وهذا غير
معلوم قطعا بل يجوز ان يوجد من الماهيات ما ليس له لازم كذلك وح يدل اللفظ عليها
مطابقة ولا التزام وزعم الامام ان المطابقة تستلزم الالتزام لان لكل ماهية لازما
يلزم من تصورها تصوره واقله ان تلك الماهية ليست غيرها وانها متميزة عن غيرها وجوابه
انا لا نسلم ان تصور كل ماهية يستلزم تصورها ليست غيرها وانها متميزة عن غيرها فانا نتصور
كثيرا من الماهيات البسيطة والمركبة ولا نخطر ببالنا غيرها فضلا عن انها ليست غيرها ومتميزة
عن غيرها ومما ذكرنا في عدم استلزام المطابقة للالتزام قطعا ويقينا ظهر عدم استلزام التضمن
قطعا ويقينا لجواز ان يوجد ماهية مركبة ليس لها لازم بين فيدل اللفظ على جزئها تضمنا ولا التزام
واما ما ذكره المصنف في الجامع من ان التضمن يستلزم الالتزام لان تصور الماهية المركبة
يستلزم تصورها انها مركبة جزما فيتحقق الالتزام بالضرورة فممنوع بل تصور الماهية لا يستلزم
تصور انها ماهية فضلا عن البساطة والتركيب والا لكان المطابقة ايضا تستلزم الالتزام
فان قيل التضمن فهم الجزء من حيث انه جزء ووصف الجزئية معنى خارج لازم ويستلزم
تصور الكلية ضرورة تضايف الجزئية والكلية فالتضمن بدون الالتزام محال قلت ليس معنى
قولهم التضمن فهم الجزء من حيث انه جزء ان التضمن عبارة عن فهم الجزء مع وصف الجزئية بل
معناه انه فهم الجزء بواسطة كونه جزءا وبسبب ذلك اي بسبب فهمه من اللفظ كونه جزءا

من فهم اللفظ سوآء لوحظ في تلك الحالة وصف الجزئية اولا و الالتزام لا يستلزم

التضمن لجواز ان يوجد لبسيط لازم بين وهذا مما يميل لوضوحه قال واما هما

اقول التضمن والالتزام فسلم ان المطابقة ولا يوجدان الا معها لانهما تابعان

دايما وكل تابع فهو من حيث انه تابع اي حال كونه تابعا وبشرط كونه تابعا

لا يوجد بدون المتبوع فهما لا يوجدان بدون المطابقة وانما قيد بالحيثية لان

التابع قد يوجد بدون المتبوع لكن لا يكون في تلك الحالة تابعا كالحرارة التابعة

للنار فانها توجد مع الشمس لكن لا يكون ح تابعة للنار وبما ذكرنا من معنى الحيثية

تبين انه ليس قيدا لموضوع الكبرى اعني التابع حتى يلزم عدم تكرر الاوسط بل

بل هو قيد للمحمول وجهة للقضية فان قيل ظاهر ان فهم اللازم من لفظ الملزوم

متاخر عن فهم الملزوم واما فهم الجزء فسابق على فهم الكل فكيف يكون التضمن تابعا

للمطابقة فالجواب من وجوه الاول ان اللفظ اذا اطلق على الكل يفهم منه الكل من

غير ملاحظة للاجزاء على الانفراد واخطارها بالبال ثم يلتفت الذهن الى الاجزاء مفصلة

مميزة وانما يتحقق التضمن بهذا الالتفات الثاني وفيه نظر الثاني ان التضمن والالتزام

عبارتان عن فهم الجزء واللازم في ضمن فهم الكل والملزوم وبتوسطهما حتى لو قصد

باللفظ مجرد الجزء واللازم كانت مطابقة على ما سيجيء وعلى هذا فالتبعية ظاهرة والثالث

ان المراد بتبعيتهما انهما دلالة على الجزء واللازم بواسطة الوضع للكل والملزوم

المستلزم للمطابقة على ما سنذكر لا يقال المطابقة متبوع والمتبوع من حيث

انه متبوع لا يوجد بدون التابع فيلزم استلزام المطابقة اياهما لانا نقول

انما يلزم ذلك لو صدق انها متبوع دايما وهو ممنوع اذ قد توجد مطابقة ولا يتبعها

التضمن كما في البسايط ولا الالتزام على ما مر فان قلت اذا اطلق اللفظ على جزء المعنى

او لازمه مجازا مع قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له فقد تحقق التضمن والالتزام بغير

المطابقة فالجواب عنه بوجوه الاول انا لا نم ان دلالة المجاز على معناه تضمن او التزام

بل مطابقة اذ المراد بالوضع في تعريف الدلالات اعم من الجزئي الشخصي كما في المفردات

والكلي النوعي كما في المركبات والا لبقيت دلالة المركبات خارجة عن الاقسام

والمجاز موضوع بازاء معناه المجازي بالوضع النوعي على ما تقرر في موضعه فدلالته

عليه بالمطابقة لانها دلالة على ما وضع له بالنوع والتضمن انما هو فهم الجزء في ضمن

الكل والالتزام فهم اللازم مع الملزوم وبتبعيته لا يقال فح يلزم انحصار الدلالات

في المطابقة ضرورة ان اللفظ بازاء الجزء واللازم موضوع له بالنوع لانا نقول

الموضوع ههنا هو المجازي ومعنى ذلك انه ثبت من ان لفظ الكل والملزوم يستعمل

ويراد به الجزء واللازم بشرط قرينة مانعة عن ارادة الكل والملزوم واما عند انتفاء

القرينة فالوضع ممنوع والتضمن والالتزام متحققان كما اذا فهم الجزء واللازم ضمنا

وتبعا عند ارادة الكل والملزوم فلو سلم الوضع النوعي في هذه الحالة فلا نم ان الفهم بسببه

بل الفهم لازم سواء ثبت فهم هذا الحكم الكلي او لم يثبت الثاني انا لا نعني بالدلالة الفهم

بالفعل بل كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى اذا اطلق بالنسبة الى العالم بالوضع

والمجاز بالنسبة الى المعنى الحقيقي كذلك ضرورة انه موضوع له والوضع يستلزم الدلالة

بهذا المعنى الثالث ان المراد باستلزامها المطابقة ان كل لفظ له دلالة تضمنية او

التزامية فله دلالة مطابقة في الجملة وان لم تكن في تلك الحالة قال الدال اقول

اللفظ الدال بالمطابقة ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه اي ما عني به وقصد

فمركب فلا بد ان يكون له جزء ملفوظ او مقدر وجزئه دلالة على معنى وذلك المعنى

جزء المعنى الذي قصد به وتلك الدلالة مقصودة والا فمفرد بان لا يكون للفظ جزء

كهمزة الاستفهام او يكون له جزء غير دال على معنى كزيد او يكون له جزء دال على معنى لكن لا على جزء المعنى المقصود كعبد الله علما او يكون له جزء دال على جزء المعنى المقصود لكن لا يكون دلالته عليه مقصودة كالحيوان الناطق علما للشخص انساني فانه يقصد بذلك المجموع ذلك الشخص من غير ان يقصد بكل من الحيوان والناطق مفهومه والمراد بالقصد القصد الجاري على قانون الوضع حتى لو قصد بالزاء من زيد او بالجزء من الحيوان الناطق العلمي معنى لم يعتد به ولم يجعل مركبا وههنا نظر من وجهين لقد انه ان اريد بالقصد القصد بالفعل فالمركبات قبل استعمالها والقصد الى معانيها يدخل في تعريف المفرد وتخرج عن تعريف المركب وان اريد انه كان بحيث يقصد بجزئه الدلالة على جزء المعنى فمركب والا فمفرد فمثل الحيوان الناطق العلمي يخرج عن حد المفرد ويدخل في حد المركب لانه بحيث يقصد بجزئه الدلالة على مفهوم الحيوان والناطق اللذين هما جزءا الشخص المسمى به وذلك عند اطلاقه على الانسان فانا ما كان شخص العرفان جميعا ومعا فلا بد من ان تقيد قصد الدلالة على جزء المعنى بحين القصد الى المعنى حتى يكون المركب ما يقصد بجزئه الدلالة على جزء معناه حين ما يقصد به ذلك المعنى والمفرد بخلافه والحيوان الناطق حين ما يقصد به الشخص المسمى به لا يقصد بلفظ الحيوان والناطق مفهوماهما اصلا فهو داخل حد المفرد دون المركب وثانيهما ان تقييد الدال بالمطابقة مما لا فائدة فيه بل يلزم منه خروج المفردات والمركبات المجازيتين عن التعريفين اللهم الا ان يجعل المجاز دالا بالمطابقة فان قلت انما قيد بالمطابقة لوجوه الاول ان الدال بالتضمن او الالتزام لا يشمل جميع الالفاظ حتى ما ليس لمفهومه جزء او لازم بين خارجا عن القسمة الثاني ان المركب من لفظين موضوعين لمعنيين بسيطين او المركب الذي لازمه البين امر بسيط لا يدل جزء لفظه على جزء معناه التضمني او الالتزامي اذ لا جزء له

ثم يدخل في حد المفرد ويخرج عن حد المركب والقول بجواز كونه مركبا بالنسبة الى المعنى المطابقي ومفردا بالنسبة الى المعنى التضمني والالتزامي كعبد الله بالنسبة الى الوضعين بعيد لان مثل تفسيرا بين للفظ المفرد والمركب وهم لا يطلقون المفرد على مثل هذا المركب اصلا بخلاف عبد الله علما الثالث ما ذكره المصنف في الجامع ان الدال بالتضمن او الالتزام لا ينقسم الى المفرد والمركب ضرورة انتقاض المفرد بلفظ المركب من الجنس والفصل فانه يدل على كل واحد منهما بالتضمن وعلى ما يلزمه في الذهن بالالتزام ولا يقصد بشيء من جزئه شيء من اجزاء معنى الجنس والفصل ولا شيء من لازمه الذهني مع انه مركب الرابع ما ذكره الشارح من ان الافراد والتركيب قد يتحقق بالنسبة الى المعنى المطابقي دون التضمني والالتزامي فلا يتحقق الا اذا تحقق بالنسبة الى المطابقي لانه متى دل جزء اللفظ على جزء المعنى التضمني او الالتزامي دل على جزء المعنى المطابقي اما الاول فلان جزء الجزء جزء واما الثاني فلامتناع تحقق الالتزام بدون المطابقي فيكون المطابقي اولى بالاعتبار قلت في الوجهين الاخيرين خلل ظاهر اما الثالث فلانا لا نم انه لا يقصد بجزئه شيء من اجزاء معنى الجنس والفصل او اللازم فانه اذا قصد باللفظ مجموع الجنس والفصل او اللازم فقد قصد بجزئه ضرورة فلا بد من تقييد الجزء واللازم بالبسيط وحينئذ يرجع الى الوجه الثاني واما الرابع فلان قوله متى دل على جزء المعنى الالتزامي دل على جزء المعنى المطابقي ممنوع لجواز ان لا يكون للمطابقي جزء اصلا وامتناع تحقق الالتزام بدون المطابقة لا يقتضي ان يكون للمطابقي جزء وهذا يندفع بان دلالة جزء اللفظ على جزء المعنى الالتزامي التزام وهي لا تتحقق بدون المطابقة بمعنى ان كل لفظ له مدلول التزامي فله مدلول مطابقي فيلزم ان يكون لجزء اللفظ مدلول مطابقي وهو جزء المعنى المطابقي لتمام اللفظ فيكون الدال على جزء الالتزامي دالا على جزء المطابقي لكن بتقدير تمام الوجوه الاربعة فهي انما تدل على انه لا يصح تقييد الدال بالتضمن او الالتزام والمطلوب بيان سبب العدول الى التقييد بالمطابقة ولا يدل عليه شيء من الوجوه فان قلت الوجه

انما يدل عليه لانه لفظ الطلق الدلالة تصدق على المركب الموضوع لمعنيين بسيطين انه لا يدل
جزء لفظه على جزء معناه اعني المعنى التضمني وكذا في الالتزام البسيط قلت لما اعتبر في
المركب دلالة الجزء على جزء المعنى بوجه من الوجوه كان في الافراد عدم الدلالة من كل الوجوه
ليصح التقابل اعني ان يكون المفرد ما لا يقصد بجزئه الدلالة على جزء المعنى في الجملة لا مطابقة
ولا تضمنا ولا التزاما ومثلا لا يصح على المركب المذكور لانه ما يقصد بجزئه الدلالة على جزء المعنى
في الجملة اعني المطابقي قال وهو وان لم يصلح اقول لما كان التعريف باعتبار المفهوم ومفهوم
المركب وجودي ومفهوم المفرد عدمي والاعدام انما تعرف بملكاتها قدم المركب في التعريف
ولما كان التقسيم بحسب الذات وذات المفرد مقدم على ذات المركب بالطبع اختار
اليه قدم في التقسيم وحصره في الاداة والكلمة والاسم لانه ان لم يصلح لان يخبر به
وحده اي من غير ضميمة فهو الادوات سواء صلح الاخبار مع ضميمة كلا في قولنا زيد لا قائم
او لم يصلح كفي في قولنا زيد في الدار فان المخبر به هو متعلق الظرف وان صلح لان يخبر به
وحده فان دل بهيئته الحاصلة باعتبار ترتيب الحروف الاصلية والزائد وحركاتها وسكناتها
على زمان من الازمنة الثلثة بحسب اصل الوضع فهو الكلمة والا فهو الاسم فقوله بهيئته احتراز
عما سوى الدال بحسب الجوهر على احد الازمنة الثلثة كالامس والغد ومرادنا سوى
لغة العرب واما في لغة العجم فالدال على الزمان ليس بالهيئة لانه قد يتحد الهيئة مع اختلاف
الزمان كقولنا آمد وآيد فان اردنا التعميم قلنا الكلمة ما يدل بهيئته على الزمان او كان
مرادفا لذلك وقوله على زمان معين تحقيق لماهية الكلمة وتنبيه على ان المضارع بهيئته انما
يدل على الحال او الاستقبال على التعيين والالتباس من جهة الاشتراك في الوضع وقولنا
بحسب اصل الوضع ليدخل فيه الافعال الانشائية التي لم يقصد بها احد الازمنة قال ثم
من المفردات ما لا يصلح للاخبار به وحده وهم يعدونها اسماء كالموصولات والضمير مثل

غلامي وغلامك او كلمات مثل كان واخواتها قلت معنى قولهم الحرف لا يخبر به انه لا يخبر
بمعناه معبرا عنه بمجرد لفظه كما ان معنى قولهم الفعل لا يخبر عنه انه لا يخبر عن معناه معبرا عنه
بمجرد لفظه والا فلفظ الحرف يخبر به كقولنا الحرف في ولا ولفظ الفعل يخبر عنه كقولنا ضرب فعل
ماض وكذا المعنى اذا لم يعبر عنه بمجرد لفظه كقولنا بعض ما لا يخبر به معنى في معنى ضرب لا يخبر
عنه فالضمير في غلامي مثلا ما يخبر بمعناه معبرا عنه بمجرد لفظه كقولنا الانسان انا وكذا الكلام في
الموصولات لان الذي قام بمعنى قائم او صاحب القيام واما الافعال الناقصة
فالاشكال وارد والتزام كونها ادوات بناء على تصريحهم بكونها كلمات وجودية قال ثم
قدم في التقسيم الاداة على الكلمة والكلمة على الاسم قلت اذا كان احد شقي الترديد
قسما واحدا والآخر مشتملا على التقسيم الى القسمين كان الاول لافراده وبساطته اولى
بالتقديم فلذا قدم الاداة ثم قدم الكلمة لان قيودها وجودية بخلاف الاسم قال وح اقول
الاسم اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا ومعنى وحدته ان يكون المعنى الذي يقصد باللفظ ويستعمل
هو فيه مفهوما واحدا حتى لو جرى فيه كثرة وتعدد كان باعتبار الذوات التي صدق عليها ذلك
المفهوم فان الحيوان سواء اطلق على الانسان او الفرس او غيره لا يراد به الا الجسم الحساس
المتحرك بالارادة ومعنى كثرته ان يكون المفهوم والمقصود منه عند استعماله في احد المعنيين
غيره عند استعماله في المعنى الآخر فان كان معناه واحدا فان تشخص ذلك المعنى اي كان بحيث
يمنع نفس تصوره من الشركة فيه سمي الاسم علما لكونه علامة دالة على شخص معين واما المضمرات
واسماء الاشارة مثلا فليست مفهوماتها التي وضعت هي لها متشخصة لان لفظ انا مثلا موضوع
للمتكلم من حيث هو متكلم ولفظ هذا موضوع لمشار اليه مفرد مذكر وهو معنى كلي والتشخص انما هو
بحسب الخارج لا بالنظر الى مفهوم اللفظ وان لم يتشخص معناه بل امكن صدقه على كثيرين فان
كان حصول ذلك المعنى في افراده الذهنية والخارجية على السواء سمي الاسم متواطيا لتوافق الافراد

جية كالانسان الحاصل معناه في الافراد الخارجية والشمس الحاصل معناها في الافراد الذهنية
وان لم يتساو افراده في ذلك المعنى بل كان حصوله في بعض الافراد اولى واقدم واشد من حصوله
في البعض الآخر سمي اللفظ مشككا لانه يشكك الناظر ويوقعه في الشك انه من المتواطي بناء على
اشتراك الافراد فيه معنى او من المشترك بناء على تفاوت ما بينها كالوجود فانه في الواجب
اولى لكونه من ذاته واقدم لكونه علة للممكنات واشد لكون آثاره اكثر من آثار الممكنات فان قلت
كثير من المفهومات يوجد لبعض افراده تقدم على البعض كالانسان مثلا وليس بمشكك قلت
ليس المراد الاولوية او الاقدمية او الاشدية في الوجود بل في الاتصاف بمفهوم اللفظ بمعنى
ان العقل اذا حاول مطابقة المفهوم لكثيرين وجد بعض الافراد اولى بهذا المفهوم او اقدم او اشد وافراد الانسان
ليست كذلك لان مطابقة الانسانية لجميعها على السوية والتقدم انما هو في وجودها فافهم وان كان
الثاني اي ان كان معنى الاسم كثيرا فان كان وضعه للمعاني الكثيرة على السوية بان وضع لهذا كما وضع
لذلك ولم يعتبر النقل من احدها الى الآخر سمي اللفظ بالنسبة الى جميع المعاني مشتركا والى احدها مجملا
كالعين للباصرة والجارية والذهب وان لم يكن وضعه للمعاني على السوية بل وضع اولا لاحدها ثم
نقل الى الآخر لمناسبة بينهما فاما ان يترك بعد ذلك موضوعه الاول بمعنى انه لا يستعمل فيه حقيقة بالنسبة
الى ذلك الوضع والاصطلاح اولا فان ترك سمي منقولا وينسب الى الناقل وان لم يترك فحال
استعماله في المعنى الاول الموضوع هو له سمي حقيقة لثبوته في مكانه الاصلي وحال استعماله في المعنى الثاني
الذي نقل اليه سمي مجازا لتجاوزه مكانه الاصلي وظاهر هذا الكلام مشعر بان الحقيقة والمجاز يجب
ان يكون مما يتكثر معناه وان لكل حقيقة مجازا وليس كذلك اذ الاسم الذي له معنى واحد لم ينقل
الى غيره فهو حقيقة عند استعماله فيه واكثر هذه الاقسام مما يجري في غير الاسم لا سيما الكلمة فانها
يكون متواطيا كضرب ومشككا كوجد ومشتركا كضرب ومنقولا كصلى وحقيقة كنطق الانسان
ومجازا كنطقت الحال بمعنى دلت ولذا قال الشيخ في هذا المقام من الشفاء اعلم انا نعني بالاسم

ههنا كل لفظ دال سواء كان ما يختص باسم الاسم او كان ما يختص باسم الكلمة او الثالث الذي
لا يدل الا بالمشاركة فان قلت هذه الاقسام متداخلة لان العلم والمتواطي والمشكك
والمشترك يكون حقيقة ومجازا مثلا قلت قيد الحيثية مراد في هذه التعريفات
يعني هذا الاسم من حيث انه وضع لشخص علم ومن حيث انه مستعمل في مفهومه الاصلي حقيقة
وقس على هذا فان قلت قد جعل المجاز من اقسام الدال بالمطابقة فكان اخذ الوضع
اعم من التحقيقي والنوعي كما مر قلت لا حاجة الى ذلك فان المجاز ايضا دال بالمطابقة
لكن لا بالنسبة الى المعنى المجازي فافهم **قال** وكل لفظ **اقول** ما مر كان تقسيما للفظ
بالنسبة الى المعنى واما تقسيمه بالنسبة الى لفظ آخر فهو انه اما مرادف له او مباين لانهما ان
اتحدا في المفهوم فهما مترادفان والا فمتباينان سواء كان معنياهما متحدين بالذات كالانسان
والناطق والسيف والصارم اولا كالانسان والفرس **قال** والمركب **اقول** المركب
تام ان صح السكوت عليه اي لا يحتاج في الافادة الى لفظ آخر ينتظره السامع مثل احتياج المحكوم
عليه الى المحكوم به وبالعكس سواء افاد فايدة جديدة كقولنا زيد قائم او لا كقولنا السماء فوقنا
وغير تام ان لم يصح السكوت عليه والتام خبر ان احتمل الصدق والكذب والا فانشاء
والمراد احتمالهما بحسب المفهوم مع قطع النظر عن الخارج بمعنى ان السامع لو نظر الى مجرد
اثبات شيء لشيء او نفيه عنه لم يمتنع كونه مطابقا للواقع كما لم يمتنع كونه غير مطابق له فدخل فيه
ما يكون صدقا محضا كقولنا السماء فوقنا او كذبا محضا كقولنا اجتماع النقيضين ممكن في الخارج
والصدق عبارة عن مطابقة الحكم للواقع والكذب عن عدمها ومعرفة هذا المعنى لا يتوقف
على معرفة الخبر حتى يكون تعريفه بما يحتمل الصدق والكذب دورا والانشاء ان دل على
طلب الفعل اي الذي اشتق منه اللفظ كتعلم او كف النفس عنه كلا تعلم دلالة اولية اي
وضعية فهو مع الاستعلاء امر ومع الخضوع سؤال ودعاء ومع التساوي التماس

والالتباس في العرف انما يطلق على ما يكون مع تواضع ما لا مع التساوي وتقييد الدلالة

بالوضعية احتراز عن مثل ليت زيدا قائم فانه يدل على طلب قيامه لكن لا بحسب الوضع

بل من ان التمني يقتضيه وليس احترازا عن الاخبار الدالة على الطلب مثل اطلب منك

القيام لان التقسيم انما هو على تقدير عدم احتمال الصدق والكذب والخبر خارج عنه

وان لم يدل على طلب الفعل فهو التنبيه ويندرج فيه التمني وهو اظهار محبة الشي ممكنا كان

او محالا والترجي وهو اظهار ارادة الشي الممكن او كراهيته والقسم والنداء والاستفهام والتعجب

ونحو ذلك وهذا اصطلاح لا مشاحة لكن الكلام بعد محل نظر واما المركب الغير التام فاما تقييدي

ان كان الثاني قيدا للاول كالحيوان الناطق وحصره على المركب من الموصوف والصفة واما

غير تقييدي كالمركب من اسم واداة نحو في الدار او كلمة واداة نحو قد قام من قد قام زيد قال

الفصل الثاني القول الصورة الحاصلة في العقل من حيث انها تقصد باللفظ سميت

معنى ومن حيث انها تحصل من اللفظ في العقل سميت مفهوما فان كان اللفظ الذي بازائه

مفردا فهو مفرد والا فمركب والمفهوم سواء كان حصوله عند العقل بالذات او بواسطة الالات

اما كلي او جزئي لانه ان كان نفس تصوره مانعا من وقوع الشركة بين كثيرين فهو جزئي والا

فهو كلي والمراد باشتراك الكثيرين فيه انه يمكن للعقل ان يفرضه صادقا على كثيرين ومطابقا لها

سواء كان مطابقا لها في نفس الامر او لا وسواء فرضه العقل ام لم يفرض فيدخل فيه الكليات

الفرضية مثل اللاشي واللاامكان واللايمكن التصور بخلاف زيد فان معناه ذات متعينة

المشار اليه وهو مما يستحيل للعقل ان يفرضه صادقا على كثيرين فقوله نفس تصوره توضيح وتنبيه

على ان المعتبر في الجزئية هو منع الشركة بالنظر الى نفس التصور من غير نظر الى شي من خارج

حتى لو كان من الكليات ما يمنع الشركة بدليل خارجي لم يقدح ذلك في كليته ووقع في بعض النسخ

نفس تصور معناه وهو سهو وانما وقع في الاشارات من جهة انه جعل المقسم الى الكلي والجزئي

هو اللفظ واللفظ الدال على الجزئي والكلي كزيد والانسان يسمى جزئيا وكليا بالعرض وبالتبعية

تسمية الدال باسم المدلول وههنا سؤالات الاول ان كل جزئي اذا تصور طائفة فالصورة

الجزئية الحاصلة في ذهن زيد مثلا مطابقة للصورة التي في اذهان الاخرين فيجب ان يكون كليا لان

ان ما يمنع نفس تصوره من الشركة لا يصلح تعريفا لمفهوم الجزئي لامتناع صدقه عليه لان

مفهوم الجزئي كلي والثاني من الكلي يمنع نفس تصوره من الشركة الثالث ان التصور عبارة عن

حصول صورة الشي في العقل واضافته الى المفهوم يقتضي ان يحصل للصورة صورة في العقل حتى يطرأ

عليه الكلية والجواب عن الاول ان معنى شركة الكثيرين ان يكون الكثيرون افراده وتعتبر

هو مطابقتها اياها صدقا عليها والصورتان الحاصلتان في ذهن زيد وعمرو ان اخذتا مع قطع

النظر عن الاضافة الى المحلين فهما متحدتان بالذات والمفهوم ولا اثنينية بينهما حتى يتحقق التطابق

وان اخذتا مع اعتبار الاضافة الى المحلين فلا تم التطابق والتصادق بينهما وعن الثاني

انه لم يلزم مما ذكر الا ان يكون الجزئي عبارة عن مفهوم ما يمنع الشركة ثم يصدق عليه انه

لا يمنع شركة افراده في المفهوم فيه ولا تم استحالة ذلك وتحقيقه ان مفهوم ما يمنع الشركة معنى

كلي هو مفهوم لفظ الجزئي لا مفهوم زيد وعمرو مثلا وما صدق عليه ذلك المفهوم فمعنى يمنع شركة

الكثيرين فيه وهو مفهوم زيد وعمرو مثلا لا مفهوم لفظ الجزئي فيكون ما يمنع الشركة مفهوما له

افراد كثيرة وهو بين الاستقامة وعن الثالث ان التصور قد يطلق على حصول الشي

في العقل كما في تصور معنى الوجوب والامكان مثلا قال والكلي القول ذكر قدماء المنطقيين

ان الكلي بالنسبة الى شي آخر اما ان يكون تمام حقيقته او داخلا فيه او خارجا عنه و

الاول هو المقول في جواب ما هو وهو اما ان يكون مقولا بحسب الخصوصية المحضة كالحد

بالنسبة الى المحدود او بحسب الشركة المحضة كالجنس بالنسبة الى الانواع او بحسب الشركة

والخصوصية معا كالنوع بالنسبة الى الافراد ولما كان على هذا التقسيم اشكالات

عدل المصنف عنه الى التقسيم لوجه آخر اسقط عنه الجزا بالنسبة الى المحدود لانه مركب والكلام
في الكلي المفرد وهو ان الكلي اما ان يكون تمام ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا فيها
او خارجا عنها والاول هو النوع كالانسان فانه تمام ماهية زيد وعمرو وغيرهما من
افراد الانسان لان الماهية ما به يجاب عن السؤال بما هو وما هو سؤال عن
حقيقة الشيء التي هو بها هو والذي يفضل في افراد الانسان على الانسان هي العوا
رض المشخصة الغير الداخلة في السؤال بما هو فالنوع ان تعدد افراده كان مقولا في جواب
ما هو بحسب الشركة والخصوصية كالانسان فانه يقال في جواب ما زيد خاصة وكذا في
جواب ما زيد وعمرو وبكر وان لم يتعدد كان مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية
كالشمس المقول في جواب ما النير الاعظم دون الشركة اذ ليس لها فرد آخر فتعريف النوع
المنطبق على القسمين انه كلي مقول على واحد او على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب
ما هو فالكلي جنس والمقول على واحد اشارة الى النوع المنحصر في الشخص وقوله او على
كثيرين اشارة الى النوع المتعدد الاشخاص وقوله متفقين بالحقيقة احتراز عن الجنس
فانه يقال على كثيرين مختلفين بالحقايق وفيه نظر لان كل قيد انما يخرج ما ينافيه لا ما يغايره
ولا تنافي بين المقولية على المختلفة بالحقيقة وبين المقولية على المتفقة الحقيقة فان
الجنس كما يقال على الكثرة المختلفة الحقيقة يقال على الكثرة المتفقة الحقيقة لكن لما كان
معها كثرة اخرى مختلفة الحقيقة كقولنا ما زيد وعمرو وهذا الفرس وذلك ولا بد من قيد فقط
ليخرج الجنس وقوله في جواب ما هو احتراز عن الفصل والخاصة والعرض العام
ومما يجب التنبيه له ان هو من حيث هو كذلك مراد في تعريف الكليات الخمس
لانها امور اضافية تختلف بالاعتبار فان الملون جنس للاسود وفصل للكثيف
ونوع للمكيف وخاصة للجسم وعرض عام للحيوان فالنوع هو المقول على ما ذكر من حيث انه

كذلك واما من حيثية اخرى فيجوز ان يكون جنسا او غيره فان قيل ان اراد بالكثيرين
الموجودين في الخارج خرج عن التعريف الانواع المعدومة كالعنقاء مثلا وان اراد الاعم
صار على واحد ضايعا لان النوع المنحصر في الشخص يقال على كثيرين متوهمين اجيب
بان ما هو سؤال عن الذات والحقيقة وقد صرحوا بانه انما يكون بعد الثبوت حتى لو
لم يعرف وجود المسئول عنه كان سؤالا عن مفهوم الاسم فقط لا عن ماهيته قال وان كان اقول
اي وان كان الكلي داخلا في ماهية ما تحته من الجزئيات ويسمى الذاتي فهو اما جنس او
فصل لانه ان كان تمام الجزء المشترك بين تلك الماهية وبين نوع آخر مباين لها فهو المقول
في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة لانه يقال في جواب السؤال بما هو عن الماهية وذلك النوع او
انه تمام الحقيقة المشتركة بينهما لا يقال في جواب السؤال بما هو عن احدهما لانه ليس تمام حقيقته والمراد
بتمام الجزء المشترك الجزء المشترك الذي لا يكون وراءه جزء داخل في الماهية وذلك النوع كالحيوان
بالنسبة الى الانسان والفرس وكالجسم النامي بالنسبة الى الانسان والشجر بخلاف الجسم النامي
بالنسبة الى الانسان والفرس فانه ليس تمام المشترك بينهما لان تمام المشترك بينهما الجسم النامي
الحساس المتحرك بالارادة ويسمى ذلك الجزء المقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة جنسا ورسموه
بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو من حيث هو كذلك فالكلي جنس وقوله
مختلفين بالحقيقة يخرج النوع والخاصة والفصل القريب وتخصيصه باخراج النوع فقط على ما في
الشرح تحكم وقوله في جواب ما هو يخرج الفصل البعيد والعرض العام لا الخاصة لانها ليست
بداخلة وانما كان التعريف رسما لان الكلي وان كان جنسا لكن المقول على كثيرين
امر عارض له غير مقوم وانما ذكر ما يتعلق بما يقال على كذا او في جواب كذا وذلك لان الجنس
في نفسه هو الكلي الذاتي للمختلفات الحقيقة بالاشتراك سواء قيل عليها ام لا واما مقوليته
عليها وكونه صالحا لذلك فمما يعرض له بعد تقومه وهكذا في ساير الكليات كذا في شرح الاشارات

وهذا يمكن ان يمنع ما يقال من ان ذكر الكلي مستدرك في التعريفات وانها حدود لان الكليات
امور اعتبارية حصلت مفهوماتها فوضعت اسماؤها بازائها فلا يكون لها حقايق غير تلك
المفهومات يعني المقول على كذا اي جواب كذا وقوله وهو قريب تنبيه على انقسام الجنس
الى القريب والبعيد مرتبة او اكثر لان الحد التام يشتمل على الجنس القريب لا محالة وان لم
يشتمل على البعيد وكلما كان مراتب البعد اقل كان الحد احسن لاشتماله على ذاتيات
اكثر والضابط ان عدد الاجوبة يزيد دايما بواحد على مرتبة البعد لان الجنس القريب
جواب ولكل مرتبة من البعد جواب ومعنى البعد بمرتبة ان يكون بين الماهية وذلك
الجنس جنس هو القريب وبمرتبتين ان يكون بينهما جنسان احدهما قريب والآخر بعيد
وبثلث مراتب ان يكون بينهما ثلثة اجناس قريب وبعيدان وعلى هذا القياس فان قيل
كون الجنس جزء الماهية ومقولا عليها غير معقول لان الجزء يتقدم الكل في الوجودين والمحمول
متحد الوجود بالموضوع في الخارج قلت ليس المراد ان يكون الجزء محمولا من حيث انه جزء
يكون محمولا بل المراد ان معروض الجزئية هو معروض المحمولية مثلا الحيوان المأخوذ بشرط
ان يدخل فيه الناطق نوع وبشرط ان لا يدخل فيه الناطق جزء والمأخوذ بحيث يمكن ان
يعرض له الجزئية والنوعية جنس ومحمول وتحقيق ذلك ما اورده الشيخ في الشفا ولخصه المحقق
في شرح الاشارات وهو ان من الكليات ما قد يتصور معناه فقط بشرط ان يكون ذلك
المعنى وحده ويكون كل ما يقارنه زايدا عليه ولا يكون معناه لا بشرط ان يكون وحده ولا مع غيره
بل مع تجويز ان يقارنه غيره وان لا يقارنه ويكون معناه الاول مقولا على ذلك المجموع حال المقارنة
وهذا الاخير قد يكون غير متحصل بنفسه بل مبهما محتملا لان يقال على اشياء مختلفة الحقايق وانما يحصل
بما ينضاف اليه وقد يكون متحصلا غير مبهم ولا محتملا لان يقال على اشياء مختلفة الحقيقة فالكلي
بالاعتبار الاول مادة والثاني جنس والثالث نوع مثاله الحيوان اذا اخذ بشرط ان لا يكون

19

معه شيء وان اعتبر به الناطق مثلا صار المجموع مركبا من الحيوان والناطق والثالث
انه حيوان كان مادة وان اخذ لا بشرط ان يكون معه شيء بل من حيث يحتمل ان يكون انسانا
او فرسا وان تخصص بالناطق يحصل انسانا ويقال له انه حيوان كان جنسا وان اخذ
بشرط ان يكون معه الناطق متخصصا ومتحصلا به كان نوعا فالحيوان الاول جزء لا
يتقدمه تقدم الجزء على الكل في الوجودين والثاني ليس بجزء لان الجزء لا يحمل على الكل بالمواطاة
بل يقال له جزء بالمجاز لان اللفظ الدال عليه جزء في حقيقة اي من حد الكل والحيوان الثالث
هو الانسان نفسه لانه ما خلا مع الناطق وهذا بحث نفيس اغفله المتاخرون فليحفظ عليه
قال والا فقول اي وان لم يكن الداخل في الماهية يعني ذاتيها تمام المشترك بينها وبين نوع يباينها
فهو فصل لان انتفاء كونه تمام المشترك اما بانتفاء الاشتراك اي كونه ذاتيا لها ولغيرها بان يكون
ذاتيا مختصا بالماهية يعني ان لا يكون ذاتيا لماهية اخرى بان لا يوجد فيها اصلا او وجد عارضا
او جزءا غير محمول فيكون فصلا قريبا مميزا الماهية عما ليس هو ذاتيا له واما بانتفاء التمامية فيكون
بعضا من تمام المشترك اي ذاتيا له ولا يكون مباينا له وهو ظاهر ولا اخص منه مطلقا او من
وجه لامتناع تحقق الكل بدون الجزء بل لا بد من انتهائه الى ما يساوي تمام مشترك بين
الماهية وبين نوع آخر يباينها اي الى ما يكون ذاتيا لتمام المشترك دون نوع آخر مباين
له لانه اذا كان اعم بمعنى كونه ذاتيا لتمام المشترك والنوع مباين له كان ذاتيا للماهية
المفروضة وذلك النوع ولا يكون تمام المشترك بينهما لان التقدير انه ليس تمام المشترك
بين تلك وبين نوع مباين لها بل يكون بعضا منه اي ذاتيا له ويعود الكلام السابق حتى
ينتهي الى ما يساويه والا لزم التسلسل اي تركب الماهية من اجزاء غير متناهية ممتنع
تعقلها مع ان الكلام في الماهية المعقولة وقد اندفع بهذا التقرير كثير من الاعتراضات لا الذي
لقائل ان يقول لا نم لزوم التسلسل بل ينقطع بتمام المشترك بين الماهية ونوع مباين لها او يكن

ذاتي الماهية اعم من تمام المشترك الاول بكونه ذاتيا له وللنوع الثاني واعم من تمام المشترك الثاني
بكونه ذاتيا للنوع الذي بازاء الماهية ويحقق مباينة تمام المشترك الثاني للنوع
الاول باشتماله على ذاتي لا يوجد في النوع الاول مثلا يكون النامي اعم من تمام المشترك
بين الانسان والفرس اعني الحيوان بكونه ذاتيا له وللشجر المباين له واعم من تمام المشترك
بين الانسان والشجر بكونه ذاتيا للفرس المباين له من جهة ان يشترك الانسان والشجر
في ذاتي لا يوجد ولكن منتصب القامة مثلا فيكون تمام المشترك بين الانسان والشجر
هو الجسم النامي المنتصب القامة والنامي اعم منه لشموله الفرس واعم من الحيوان لشموله
الشجر فلا تسلسل ولا انتهاء الى المساواة فلا يلزم ان الماهية لا جنس لها بل يكون جنسا
لها لجواز ان لا يكون تمام المشترك بينها وبين نوع ما كالجسم النامي للانسان لا يقال الاول
في كل مرتبة ان كان ذاتيا للنوع مباين لجميع ما حصل من التشابهات تسلسل والا كان فصلا
لافادته التمييز في الجملة اذ ليس جزءا لجميع الماهيات ضرورة تعدد البسائط لانا نقول
هذا انما يتم لو ثبت ان الذاتي ان كان تمام المشترك كان جنسا والا كان فصلا لانه
ليس بجزء لجميع الماهيات لوجود بسائط كثيرة ولا حاجة الى باقي المقدمات ولو سلم فلا نفيد
الانتهاء الى المساواة ولا يدفع المنع الذاتي على تقدير ان ينتهي الى ما يكون مساويا لتمام
مشترك ما بين الماهية ونوع آخر بمعنى انه لا يكون ذاتيا لما يباين تمام المشترك كان فصلا
قريبا للجنس اعني تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع لانه ذاتي يميز الجنس عن جميع ما يشاركه
في الجنس او في الوجود مما ليس هو ذاتيا له فكيف ما كان الذاتي الذي ليس تمام المشترك اي
سواء كان مختصا بالماهية او بعضا من تمام المشترك مساويا له فهو يميز الماهية عن كل ما
يشاركها اعني اذا كان مختصا او عن بعضه اعني اذا كان بعضا من تمام المشترك مساويا
له في جنس اعني اذا كان للماهية جنس آخر في وجود اعني ان لم يكن لها جنس وذلك لان الدليل

لم يدل الا على انه يميز الماهية في الجملة من غير دلالة على انه يميزها عن جميع المشاركات حتى يكون
قريبا او عن المشاركات في الجنس حتى يلزم ان يكون كل ذي فصل ذا جنس وايا ما كان
فذلك الذاتي فصل للماهية لانا لا نعني بالفصل الا ذاتيا لا يكون تمام المشترك ويميز الماهية
في الجملة ولا يرد الجنس لانه تمام المشترك ولا مثل الجوهر الناطق بالنسبة الى الانسان مثلا
لان الكلام في الاجزاء المفردة والاولى منع افادة الجنس التمييز قال ورسموه اقول رسموا الفصل
بانه كلي يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره من حيث هو كذلك والطالب باي شيء يطلب
ما لا يكون تمام المشترك بين الماهية وشيء آخر ويميز الماهية عما يشاركها فيما اضيف اليه
لفظ اي مثلا اي حيوان هو سؤال عما يميزه عن المشاركات في الحيوان واي موجود
هو عما يميزه عن المشاركات في الوجود فخرج بقوله في جواب اي شيء هو الجنس والنوع و
العرض العام وبقوله في جوهره اي ذاته وحقيقته الخاصة لانها انما تفيد التمييز العرضي وانما
قال على الشيء ليشمل المتفقة الحقيقة كالفصل القريب والمختلفة الحقيقة كالفصل البعيد وانما قال
يحمل دون يقال كما في سائر الكليات لانهم ذكروا ان الفصل علة لحصة النوع من الجنس
فكان مظنة ان يتوهم ان الفصل لا يحمل عليه لامتناع حمل العلة على المعلول فصرح بلفظ الحمل
ازالة لهذا الوهم ولما كان الفصل ذاتيا يميز الماهية عما يشاركها في جنس او وجود فلو
تركب ماهية كالجنس العالي او المفرد او الفصل عن امرين متساويين كان كل منهما فصلا لانه
ذاتي يميز الماهية عما يشاركها في الوجود ويحمل عليها في جواب اي موجود هو لذا احتج الشيخ في
الشفا اجعلوا الفصل مميزا عن المشارك في الجنس حتى ان كل ما يكون له فصل يكون له جنس
اذ المشاركة في الوجود لا يفتقر الى التمييز بالفصل والا لزم التسلسل لان الفصل ايضا موجود
فالتمييز عنه يحتاج الى فصل آخر لكن لما لم يتم البرهان على انحصار الذاتي في الجنس والفصل بهذا المعنى
عدل عنه الشيخ في الاشارات وتبعه المتأخرون وجعلوا الفصل مميزا عن المشارك في الجنس او في

الوجود ولما كان تمييزه عن المشارك في الوجود مبنيا على احتمال تركب الماهية من امرين
متساويين ولم يعرف لهذا التحقيق اهمله المصنف في تقسيم الفصل الى القريب والبعيد
وجعل القريب ما كان مميزا عن المشارك في الجنس القريب كالناطق والبعيد ما كان
مميزا عن المشارك في الجنس البعيد كالحساس والآن فالقريب ما يميز عن جميع المشاركات
في الجنس او في الوجود والبعيد ما يميز عن بعضها وكون مميز الفصل عن المشارك في الوجود
مبنيا على الاحتمال المذكور انما هو على تفسير الامام لكلام الاشارات واما على تفسير الحكيم
المحقق فليس مبنيا عليه لانه قال مراده ان الفصل يميز الشيء عما يشاركه في الجنس فقط
او عما يشاركه في الوجود سواء كان مشاركا له في الجنس اولا وتحقيقه ان فصل الشيء لو
اختص بجنسه كالحساس للحيوان بالنسبة الى الجسم النامي كان مميزا عما عداه مما يشاركه
في الوجود فان لم يختص بالجنس كالناطق للانسان عند من يجعله مقولا على غير الحيوانات
كالملائكة مثلا تميز الانسان عن جميع ما يشاركه في الجنس اعني الحيوانية لا عن جميع ما يشاركه
في الوجود اذ لا يميزه عن الملائكة وقد يستدل على امتناع تركب الماهية من امرين
متساويين بوجهين الاول انه لا بد في اجزاء الماهية الحقيقية من احتياج البعض الى البعض
واحتياج كل الى الآخر دور واحتياج احدهما فقط ترجيح بلا مرجح لانهما ذاتيان متساويان
وجوابه منع لزوم الدور لجواز احتياج كل الى الآخر بوجه آخر كالهيولى والصورة ومنع
لزوم ترجيح بلا مرجح لجواز ان يكون احدهما ما يقتضي الاحتياج من غير عكس لانهما وان تساويا
في الصدق متغايران بحسب المفهوم الثاني ان الجنس العالي كالجوهر مثلا لو تركب من امرين
متساويين فاحدهما ان كان عرضا كان العرض مقوما للجوهر ومحمولا عليه بالمواطاة اذ الكلام
في الجزء المحمول وان كان جوهرا فان كان الجوهر نفس حقيقته كان الجزء عين الكل ولزم تقدم
الشيء على نفسه وان كان داخلا فيه كان الشيء جزء نفسه لان جزء الجزء جزء وان كان خارجا

عنه وهو محمول عليه كان عارضا له اذ المحمول الخارج عارض فيكون جزء الجوهر الذي هو
حقيقة الجوهر عارضا له وحقيقة الجوهر مركب من الامرين المتساويين اللذين احدهما ذلك
الشيء وذلك يمتنع ان يكون عارضا لنفسه فتعين ان يكون العارض له هو الامر الآخر من
المتساويين فلا يكون العارض بتمامه عارضا وهو مح مثلا الجوهر مركب من ا و ب
وا شيء عرض له الجوهر الذي حقيقته ا و ب ويمتنع ان يكون ا عارضا لنفسه فيتعين ان يكون
العارض له هو الجزء الآخر اعني ب فلا يكون العارض بتمامه عارضا وهو مح وجوابه منع
استحالة ذلك في العارض بمعنى المحمول الخارج فان كل ماهية مركبة من الجنس والفصل فهو عارض
لاحدهما عارض لا بتمامه كالانسان للحيوان او للناطق وهذا اكثر من ان يحصى قال واما الثالث
اقول الثالث من اقسام الكلي وهو ما يكون خارجا عن ماهية ما تحته من الجزئيات ان امتنع
انفكاكه عن الماهية المأخوذة من حيث هي او مع عارض من العوارض فهو اللازم والا
فهو العرض المفارق واللازم ان امتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي مع قطع النظر عن
العوارض فهو لازم الماهية كالضحك بالقوة للانسان وان كان عن الماهية مع عارض مخصوص
ويمكن انفكاكه عن الماهية من حيث هي فهو لازم الوجود كالسواد للحبشي وانما قيدناه بامكان
الانفكاك عن الماهية من حيث هي ليصح جعله قسيما للازم الماهية والا فلازم الماهية لازم الوجود
ضرورة وانما اخذ الماهية في تفسير اللازم اعم من المجردة والمخلوطة ليصح جعل لازم الوجود قسما
منه واللازم مطلقا اما بين وهو اللازم الذي يكون تصوره مع تصور الملزوم كافيا في جزم
الذهن باللزوم بينهما بمعنى انه لا يتوقف على وسط برهاني سواء توقف على حدس او تجربة او
نحو ذلك او لم يتوقف واما غير بين وهو اللازم الذي يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما الى وسط
وهو ما يقرن بقولنا لانه حين يقال لانه كذا اي ما يجعل محمولا للموضوع الذي هو الاصغر الداخلة عليها
لام الاستدلال على ثبوت شيء او نفيه عنه كما يقال العالم حادث لانه متغير وبما ذكرنا من تفسير

تصوريهما كما فيما نحن فيه فاندفع الاعتراض بان ما لا يتوقف على وسط لا يجب ان يكون بينا لجواز
ان يتوقف على حدس او حس او تجربة او غير ذلك فلا يختص اللازم في البين وغيره وقوله
كتساوى الزوايا الثلث للقائمتين للمثلث اللازم للقائمتين متعلق بمتساوى وفي المثلث
مثلها في قولنا كالانقسام بمتساويين للاربعة اي كلزوم الانقسام بمتساويين لها فالمثلث
ملزوم وكون زواياه الثلث متساوية لقائمتين لازم غير بين له ولنذكر بيانه مقدمتين
آ اذا وقع خط مستقيم على آخر فالزاويتان الحادثتان ان كانتا متساويتين سميتا قائمتين
والخط الواقع عمودا هكذا والا فالاصغر يسمى حادة والاعظم منفرجة هكذا
وهما متساويتان لقائمتين لانا نقيم خط ه ب عمودا هكذا فيحدث قائمتان ونكون
زاوية ا ب د اعظم من قائمة بمقدار زاوية ا ب ه وزاوية ا ب ج اصغر من قائمة بذلك المقدار بعينه فتكون
زاويتا ا ب د ا ب ج متساويتين لقائمتين بالضرورة ب اذا وقع خط مستقيم على خطين
مستقيمين متوازيين اعني اللذين كانا بحيث لو اخرجا الى غير النهاية لم يتلاقيا في جهة و
لم يتفاوت بعد ما بينهما كخط ه ح على خطي ا ب ج د هكذا فالمتبادلتان اعني
زاويتي ا ز ح د ح ز متساويتان لان مجموع الزوايا الاربع التي بين المتوازيين معادل لاربع
قوائم لما مر والتساوي من هذه الاربع في كل من جهتي خط ه ح كقائمتين والا لكانت في جهة اصغر
من القائمتين فيلزم تلاقي المتوازيين في تلك الجهة لما ذكر اقليدس في المصادرات من ان
كل خطين مستقيمين وقع عليهما خط مستقيم وكانت الزاويتان الداخلتان في احدى الجهتين
اصغر من القائمتين فانهما يلتقيان في تلك الجهة ان اخرجا لكن تلاقي المتوازيين محال فمجموع
زاويتي ب ز ح د ح ز كمجموع زاويتي ا ز ح ب ز ح لان كلا من المجموعين كقائمتين لما مر
فاذا اسقطنا الجزء المشترك اعني زاوية ب ز ح المشتركة بين المجموعين بقي زاويتا ا ز ح
د ح ز المتبادلتان متساويتين ضرورة انه اذا كان مجموع ا ب مساويا لمجموع ا ج كان ب

مساويا ج وهو المطلوب وايضا زاوية ه ز ب الخارجة عما بين المتوازيين كزاوية ح د الداخلة
لانها اعني ه ز ب الخارجة مساوية لمقابلتها اعني زاوية ا ز ح المساوية لزاوية ح د لان
الزاويتين المتقابلتين اي اللتين تحدثان عن تقاطع الخطين متساويتان ضرورة ان المتوسطة
المشتركة بينهما مع كل منهما كقائمتين فيتساويان باسقاط المتوسطة المشتركة اذا تقرر هذا
فلنفرض المثلث ا ج ب هكذا ونخرج ضلع ب ج الى د ولنفرض من
نقطة ج خط ج ه موازيا لخط ب ا فزاوية ا ج ه مساوية لزاوية ا لكونهما متبادلتين وزاوية
ه ج د مساوية لزاوية ب لكونها خارجة وداخلة فاذن جميع زاويتي ا ج د الخارجة متساوية لزاويتي
ا ب الداخلتين وزاوية ا ج د مع زاوية ا ج ب مساوية لقائمتين لما مر فيكون مجموع الزوايا
الثلث الداخلة في المثلث مساوية لقائمتين لان ما يكون مع ج مساويا لما كان مع ج مساوى
ج ايضا مساو لما وهذا ما اردنا بيانه قال وقد يقال اقول البين كما يقال على ما يكون
تصوره مع تصور الملزوم كافيا في جزم الذهن باللزوم يقال على اللازم الذي يلزم من تصور
الملزوم تصوره ويحصل الجزم باللزوم لا محالة كضعف الواحد للاثنين فانه يلزم من تصور الاثنين
تصور ضعف الواحد والجزم بكونه لازما للاثنين والبين بهذا المعنى اخص لانه كلما كان
تصور الملزوم وحده كافيا في تصور اللازم والجزم باللزوم بمعنى انه لا يفتقر الى اكتساب
شيء لا بمعنى انه لا يفتقر الى شيء غير تصور الملزوم لان الجزم باللزوم بدون تصور اللازم
كان تصوره مع تصور اللازم كافيا بالضرورة ولا ينعكس لجواز ان يكون الجزم باللزوم
موقوفا على اكتساب تصور اللازم واستحضاره بعد تصور الملزوم فغير البين بمعنى الثاني
يكون اعم والعرض المفارق اعني الذي يفارق بالفعل اما سريع الزوال او بطيئه والا فالمفارق
بمعنى ممكن الانفكاك على ما هو المعتبر في تسمية العرض المفارق قد يكون دائما غير زائل
اصلا وبهذا يندفع الاعتراض بان التقسيم الى السريع الزوال وبطيئه غير حاصر لجواز ان يكون

ممكن الانفكاك لكن لا ينفك اصلا بل يدوم له قال وكل واحد اقول الخارج من الماهية
سواء كان لازما او مفارقا اما خاصة او عرض عام لانه ان اختص بافراد حقيقة واحدة
فهو الخاصة والا فالعرض العام فالخاصة كلية مقولة على ما تحت طبيعة واحدة فقط قولا عرضيا
من حيث هي كذلك فقوله طبيعة واحدة ليعم النوع الاخير وغيره فان بعضهم على ان الخاصة
لا تكون الا للنوع الاخير والمحققون على انها تكون للاجناس حتى العالي وقوله فقط احتراز
عن الجنس والعرض العام وقوله قولا عرضيا احتراز عن النوع والفصل والعرض العام كلي
مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا من حيث هو كذلك فقوله وغيرها احتراز
عن النوع والفصل والخاصة وقوله قولا عرضيا احتراز عن الجنس فان قلت تعريف العرض
العام صادق على خواص الاجناس كالماشي للحيوان فانه يقال على افراد الانسان والفرس
وغيرهما قلت الحيثية التي تجعل الماشي بالنسبة اليها خاصة هو الحيوان والماشي انما يحمل فقط
على غيره واذا نسب الى الانسان واطلق عليه وعلى غيره كان عرضا عاما والحاصل ان
قيد من حيث هو كذلك مرعي في التعريفات فالماشي من حيث المقولة على الحيوان خاصة
وعلى الانسان عرض عام بل كل من الخاصة بالنسبة الى حقيقة كالحيوان بالنسبة الى مفهوم
الحيوانات والناطق الى مفهوم هذا الناطق وذاك وعلى هذا القياس نوع حقيقي فعلم مما
تقدم ان الكليات خمس لانه ان كان نفس ماهية الجزئيات فهو النوع فان كان داخلا فيها
فان كان تمام المشترك بين الماهية ونوع اخر فهو الجنس والا فهو الفصل وان كان خارجا
عنها فان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة والا فهو العرض العام فاي نوع عن القسمة
هو النوع الحقيقي والخاصة الحقيقية وقد عرفتهما والخاصة قد يقال على عرض يختص الشيء بالقياس
الى غيره كالماشي للانسان بالنسبة الى النبات وتسمى خاصة اضافية والنوع الاضافي
سيجيء فان قيل قد قسم الخارج الى اللازم والمفارق وكلا منهما الى الخاصة والعرض العام فكيف

الكليات سبعا لا خمسا وهذا الاعتراض في غاية السقوط لان كلا من الخاصة والعرض العام
سواء كان لازما او مفارقا فله مفهوم واحد وقصد المصنف ان يقسم الخارج تقسيمين
احدهما الى اللازم والمفارق والثاني الى الخاصة والعرض العام الا انه اورد بدل قوله
وهو اما خاصة او عرض عام قوله وكل منهما لفائدة وهي التنبيه على ان كلا من الخاصة
والعرض العام يكون لازما ومفارقا بخلاف ما لو قيل الخارج اما لازم او مفارق
وايضا اما خاصة او عرض عام فان الانحصار في الخمس باعتبار هذا التقسيم صحيح بل
لو قسم الخارج القسمين ثم اعتبر نسبة كل منها باعتبار انه مقول على حقيقة او اكثر كان الحا[صل]
بهذا الاعتبار منحصرا في قسمين قال الكلي قد اقول هذا اشارة الى ان المعتبر في الكلية
امكان فرض صدقه على كثيرين لا صدقه عليها بحسب الوجود اذ الكلي بحسب الوجود
اما ان يكون ممتنع الوجود وهو اما ان لا يوجد في الخارج كالعنقاء او يوجد فح اما
ان يكون الموجود منه واحدا او كثيرا والاول اما ان يكون مع امتناع فرد اخر
كمفهوم الباري فانه كلي يوجد منه ذات الله تعالى ويمتنع غيره واما مع امكانه كمفهوم الشمس
اعني الكوكب النهاري فانه مفهوم منه هذا النير الاعظم فقط مع امكان تعدده والثاني
اما ان يكون افراده الكثيرة متناهية العدد كالكواكب السيارة فانه كلي يخص افراده في
السبعة او غير متناهية العدد بمعنى انه لا ينتهي الى حد لا يوجد بعده فرد لا بمعنى ان
الافراد الغير المتناهية يكون موجودة دفعة وذلك كمفهوم النفس الناطقة فانه كلي
لا ينتهي افراده الى حد لا يوجد بعده اخر على مذهب الفلاسفة فقوله كالكواكب السبعة
السيارة والنفوس الناطقة تمثيل للافراد لا للكلي المتناهي الافراد وغير المتناهي
فان قيل ان اريد بالممكن في هذا الممكن بالامكان الخاص لم يصح جعل الواجب
قسما منه وان اريد الممكن بالامكان العام لم يصح جعل الممتنع قسيما له لانه كما يشمل الوجوب

يشمل الامتناع ايضا قلت اريد به ممكن الوجود بالامكان العام والامكان العام من
جانب الوجود معناه سلب ضرورة العدم فهو يعم الوجوب دون الامتناع كما ان
الامكان العام من جانب العدم وهو سلب ضرورة الوجود يعم الامتناع دون
الوجوب واما الذي يعم الجميع فهو مطلق الامكان العام بمعنى سلب الضرورة عن احد
الطرفين الوجود والعدم قال البحث الثاني اقول اذا قلت الحيوان مثلا كلي فهناك
امور ثلثة آ الحيوان المأخوذ كليا من حيث هو هو اي مع قطع النظر عن ساير العوارض
ب مفهوم الكلي الذي هو ما لا يمتنع نفس تصوره من الشركة ج المركب من الحيوان والكلي
وتغاير هذه المفهومات غني عن البيان والاول ليس كليا لانه طبيعة من الطبايع وحقيقة
من الحقايق والثاني كليا منطقيا لانه المبحوث عنه في المنطق والثالث عقليا لكونه مركبا
يعتبره العقل وقوله وكونه كليا يسمى كليا منطقيا مراده ان الكلي بمعنى مفهوم الكاين كليا هو
المنطقي الا انه لو قال الكلي لتوهم ان المراد به ما صدق عليه الكلي فعدل الى ذلك لتصنيف العبارة
والا فالمنطقي ليس كونه كليا وهذا ظ واما قال الحيوان مثلا لان هذا التقسيم لا يختص بالحيوان
والمفهوم الكلي بل الانسان والفرس وغيرهما كذلك وايضا اذا قلت زيد جزئي فهناك
زيد من حيث هو مع الشركة جزئي طبيعي ومفهوم الجزئي اعني ما يمنع الشركة جزئي منطقي والمجموع
المركب منهما عقلي واذا قلنا الحيوان جنس فالحيوان المعروض للجنسية من حيث هو هو
جنس طبيعي ومفهوم الجنس اعني الكلي المقول في جواب ما هو على مختلفة الحقايق جنس منطقي
والمجموع عقلي وكذا اذا قلنا الانسان نوع والناطق فصل والضاحك خاصة
والماشي عرض عام قال اقول الذي يتخيل من ظاهر كلام القوم هو ان الكلي الطبيعي هو
الماهية من حيث هي هي وكذا الجنس الطبيعي والنوع الطبيعي وغير ذلك لانهم صرحوا بانا
اذا قلت الماهية كلية فهي من حيث هي هي كلي طبيعي واذا قلنا جنس لها من حيث هي هي

جنس طبيعي وعلى هذا القياس وح يلزم اتحاد مفهوم الطبيعيات حتى يكون معنى الكلي الطبيعي
هو بعينه معنى الجنس الطبيعي والنوع الطبيعي وغيرهما ويكون النوع الطبيعي جنسا طبيعيا
بل يكون الجميع عبارة عن معنى واحد هو الماهية من حيث هي هي قلت هذا التخيل يضمحل بالتامل
في كلامهم لانهم قالوا اذا قلنا الماهية كلية فهي من حيث هي هي كلي طبيعي فلم يجعلوا الكلي الطبيعي
عبارة عن الماهية من حيث هي هي مطلقا بل حيث الحكم عليها بالكلية ومقيدة بذلك
فمعناه ان الكلي الطبيعي هي الماهية المعروضة للكلية الموصوفة بها من حيث هي هي اي من غير
ان يوجد شي آخر مضافا اليها ولا داخلا فيها فصار الكلي الطبيعي هي الماهية المحكوم عليها بالكلية
المعروضة لها الموصوفة بها مع قطع النظر عن ساير العوارض والجنس الطبيعي هي الماهية
المعروضة للجنسية مع قطع النظر عن ساير العوارض والنوع هي الماهية المعروضة للنوعية
كذلك وعلى هذا قياس البواقي واذا قلنا الحيوان كلي فهناك امور اربعة مفهوم الحيوان من
حيث هو هو ومفهوم الكلي والحيوان المقيد بالكلية والمجموع المركب منهما فالثاني منطقي والثالث
طبيعي والرابع عقلي والمنطقي معتبر في الطبيعي بالعرض وفي العقلي بالجزئية والفرق ما بينهما فرق
ما بين المقيد والمجموع واما الاول فلما لم يكن احدى الكليات ولم يكن غرض لهم منوطا به
اسقطوه عن درجة الاعتبار وقالوا هناك امور ثلثة وهذا المعنى مصرح في كلام المتقدمين
والمتاخرين قال الشيخ في الشفا الجنس الطبيعي هو الحيوان بما هو حيوان الذي يصلح لان يجعل
للمعقول منه النسبة التي للجنسية وقال الارموي في البيان اي الانسان من حيث انه
المعروضة لهذا العارض يسمى كليا طبيعيا ومن ترك هذا القيد اعتمد على ما ذكرنا قال
قد ظهر مما ذكر ان المفهوم الذي لا يمنع نفس تصوره عن الشركة تعريف للكلي المنطقي وكذا التعريفات
المذكورة للكليات الخمس انما هي للمنطقيات منها فظاهر ان هذه التعريفات باسرها
صادقة على الطبيعيات والعقليات فيلزم الانتقاض قلت انما يلزم الانتقاض

لو صدق الحد على شيء لا يصدق عليه المحدود والطبيعي والعقلي مما يصدق عليه المنطقي صدق العارض
على المعروض او الجزء على الكل ضرورة ان الحيوان مفهوم لا يمنع الشركة وكلي يقال على مختلفة
الحقايق في جواب ما هو وكذا المجموع المركب من الحيوان والكلية او الجنسية فالكليات
الثلث متغايرة بحسب المفهوم حتى لا يصح ان يقال الحيوان نفس مفهوم الكلي المنطقي او الجنس
المنطقي بحسب الذات لانه يصدق عليه مفهوم الكلي المنطقي والجنس المنطقي ومثاله الاعراض
الابيض بمعنى اللون المفرق للبصر فصدقه على الجسم الابيض لا يوجب الاتحاد واعلم
ان المفهوم الذي لا يمنع الشركة فهو كلي منطقي من حيث هو هذا المفهوم واما من حيث انه
يعرض له الشركة بين الكثيرة العارضة للانسان والعارضة للفرس الى غير ذلك فهو كلي طبيعي
ومن حيث انه يعرض له الجنسية للكليات الخمس المنطقية فهو جنس طبيعي ومن حيث انه
نوع من المفهوم فهو نوع طبيعي وكذا كل واحد من الكليات الخمس المنطقية فهو جنس طبيعي من حيث
جنسيته لانواعه من العالي والسافل وغير ذلك ونوع طبيعي من حيث كونه نوعا من الكلي وعلى
هذا القياس حتى ان الجزئي من حيث اشتراكه بين الجزئيات كلي طبيعي ومن حيث كونه نوعا
من المفهوم نوع طبيعي فالطبيعيات مع قطع النظر عن العوارض تعطي ما تحتها اسماءها وحدودها
حتى يصدق على كل من زيد وعمرو وبكر انه انسان وحيوان ناطق والكلي المنطقي يعطي اسمه
وحده افراده مفهومه كهذا الكلي وذاك اعني الكلي العارض للانسان والكلي العارض للفرس
الى غير ذلك لا افراده موضوعه كزيد وعمرو والجنس المنطقي يعطي اسمه وحده افراد مفهومه كهذا الجنس
وذاك ونفس موضوعه كالحيوان لا انواع الموضوع او افرادها كالانسان والفرس وزيد وعمرو
والنوع المنطقي يعطي اسمه وحده افراد مفهومه كهذا النوع وذاك ونفس موضوعه كالانسان
لا افراد موضوعه كزيد وعمرو وعلى هذا القياس **قال** والكلي الطبيعي موجود **اقول** جرت عادة
القوم باثبات وجود الطبيعي وان كان خارجا عن الصناعة لكونه فايدة تحصل بادنى نظر بخلاف الاخرين

٥٧

فان البحث عن انهما موجودان او معدومان غامض فالكلي الطبيعي كالحيوان مثلا موجود
لانه جزء من هذا الحيوان الموجود في الخارج لان الشخص عبارة عن الماهية مع قيد التشخص وجزء
الموجود موجود بالضرورة وفيه نظر لانا لا نم ان المطلق جزء خارجي من المتشخص بل ذهني و
الجزء الذهني لا يجب وجوده في الخارج وايضا لو كان المطلق جزءا خارجيا من الاشخاص وهو
بمعنى واحد لزم اتصافه بصفات متضادة ووجوده في زمان واحد في امكنة متعددة لان
حصول الكل في المكان يوجب حصول اجزائه الخارجة فيه والحق ان الكلي الطبيعي موجود في الخارج
بمعنى ان في الخارج شيئا يصدق عليه الماهية التي اذا اعتبر عروض الكلية لها كانت كليا طبيعيا
كزيد وعمرو وهذا ظاهر واليه اشار الشيخ بقوله ان الطبيعة التي يعرض الاشتراك لمعناها
في العقل موجود في الخارج واما ان يكون الماهية مع اتصافها بالكلية واعتبار عروضها لها
موجودة فلا دليل عليه بل العقل حاكم بان الكلي بيانا في الوجود الخارجي واما الكلي المنطقي والعقلي
فنفي وجودهما في الخارج خلاف ممن قال بوجود الاضافات قال بوجود المنطقي ولزمه القول بوجود
العقلي لكونه مركبا من مجرد المنطقي والطبيعي الموجودين ومن منعه منع وجود المنطقي ولزمه عدم العقلي
ضرورة عدم احد اجزائه والنظر في ذلك خارج عن المنطق لانه انما يبحث عن احوال المعلومات
التصورية والتصديقية من حيث توصل الى مجهول وهذا لا يبتني على وجودها في الخارج
قال الكليان **اقول** الكليان اذا نسب احدهما الى الآخر بالتصادق فبينهما اما تساو
او عموم وخصوص مطلق او عموم وخصوص من وجه او تباين كلي لانه ان صدق كل منهما على
كل ما صدق عليه الآخر كالانسان والناطق فهما متساويان والا فان صدق احدهما على ما
صدق عليه الآخر من غير عكس كالانسان والحيوان فهما عام وخاص مطلقا والصادق على
افراد الآخر عام والآخر خاص والا فان صدق كل منهما على بعض ما صدق عليه الآخر كالحيوان والابيض
فهما عام وخاص من وجه اعني ان كلا منهما من جهة الشمول للآخر ولغيره عام ومن جهة كون

الآخر شاملا له ولغيره ولا بد بينهما من تصادق وتفارق بان يصدقا معا على شيء ويصدق كل بدون الآخر والا فهما متباينان تباينا كليا وذلك بان لا يصدق شيء منهما على شيء مما صدق عليه الآخر كالانسان والفرس وانما اعتبر النسب بين الكليين لان النسب الاربع لا يجري في غيرهما لان الجزئيين متباينان والكلي بالنظر الى جزئيه اعم والى جزئي غيره مباين كذا قيل في الشرح وفيه نظر لان زيدا اذا كان ضاحكا فهذا الانسان وهذا الضاحك جزئيان من الانسان والضاحك غير متباينين بل متساويان وايضا الانسان الكلي ليس مباينا للجزئي من الضاحك بل اعم نعم لا يجري العموم من وجه في غير الكليين ولذا اعتبر الكليان وعلى التقسيم سؤال وهو ان نقيضي الشيئين اللذين هما اعم المفهومات كالشيء والممكن العام ليس بينهما احدى هذه النسب لانهما لا يصدقان على شيء اصلا والصدق على الشيء معتبر في مفهوم كل من النسب الاربع على الوجه المذكور لا يقال المعتبر في مفهوم النسب الصدق بحسب امكان الفرض والتقدير والنقيضان لكونهما كليين يمكن للعقل ان يفرض كلا من النقيضين صادقا على كل ما يفرض صدق الآخر عليه فيكونان متساويين لانا نقول لو لم يكن المعتبر في مفهوم النسب الصدق في نفس الامر لم ينضبط لانه يمكن للعقل ان يفرض صدق احد المتباينين على الآخر وصدق احد المتساويين على غير الآخر وصدق الخاص على غير افراد العام وان كان ذلك المفروض محالا بل الجواب ان النقيضين لكونهما كليين لا بد لهما من صورة حاصلة في العقل وهي لا شيء بالذات وشيء ممكن من حيث انه صورة حاصلة وصادق عليه الامران حتى ان اللاممكن التصور صادق على شيء في الذهن ولا تناقض لتغاير جهتي الايجاب والسلب فالصدق هاهنا لا يكون كما في القضايا حتى لا يعتبر في الموضوع نفس المفهوم **قال** ونقيضا المتساويين **اقول** قد اشتهر فيما بينهم ان نقيض

الشيء رفعه وهذا في المفردات ليس بظاهر الاستقامة لان النقيضين في المفردات يجب ان يكونا بحيث لو حمل احدهما على موضوع حمل المواطاة لم يصدق حمل الآخر عليه ولو لم يصدق حمله عليه وجب صدق حمل الآخر عليه وهذا معنى امتناع اجتماع النقيضين وارتفاعهما ورفع الشيء بهذا المعنى المتبادر لان الفرس مثلا موضوع لا يصدق عليه انسان ومع هذا لا يصدق عليه انه رفع الانسان اذ الرفع لا يصدق على الجوهر اصلا بل نقيض الشيء المفرد ما ليس ذلك الشيء اعني هذا المفهوم لا ما صدق هو عليه فنقيض الانسان مفهوم ما ليس بانسان لا الفرس او غيره مما صدق عليه انه شيء ليس بانسان فنفي النقيض شائبة من التركيب فنقول نقيضا المتساويين متساويان بمعنى ان كل ما صدق عليه نقيض احد المتساويين صدق عليه نقيض الآخر والا لكان بعض ما صدق عليه احد النقيضين لم يصدق عليه نقيض الآخر بل عينه فيصدق احد المتساويين بدون الآخر وهاهنا منع وهو انا لا نسلم انه لو لم يصدق قولنا كل ما صدق عليه احد النقيضين صدق عليه نقيض الآخر لصدق بعض ما صدق عليه احد النقيضين صدق عليه عين الآخر بل اللازم السالبة فقط اي ليس كل ما صدق عليه احد النقيضين صدق عليه نقيض الآخر وهي لا تستلزم الموجبة المذكورة لجواز ان يكون كل من المتساويين شاملا لجميع الموجودات المحققة والمقدرة فلا يصدق نقيضه على شيء اصلا فتصدق السالبة دون الموجبة وجوابه ما مر من ان الصدق المعتبر هاهنا اعم مما في القضايا فالسالبة يستلزم الموجبة لان النقيضين مفهومان لا محالة فيصدقان على الصورة الحاصلة في العقل فيتم المط **قال** ونقيض الاعم **اقول** نقيض الاعم مطلقا اخص من نقيض الاخص بمعنى ان كل ما صدق عليه نقيض الاعم صدق عليه نقيض الاخص وليس كل ما صدق عليه نقيض الاخص صدق عليه نقيض الاعم اما الاول فلانه لو لم يكن كل ما هو نقيض الاعم نقيض الاخص لكان بعض ما هو نقيض الاعم عين الاخص فيلزم

صدق الاخص بدون الاعم وهو ممنوع ولا يخفى وروده مثل المنع السابق اي لا نم انه لو لم يكن
كل نقيض الاعم نقيض الاخص لكان بعض نقيض الاعم عين الاخص بل اللازم السالبة
الجزئية اي ليس كل نقيض الاعم نقيض الاخص وهي تستلزم الموجبة لجواز ان يكون
الاعم امرا شاملا لجميع الاشياء فلا يصدق نقيضه على شيء اصلا والجواب مثل ما مر واما
الثاني فلانه لو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم لزم صدق الاخص على كل افراد الاعم بحكم
عكس النقيض او بحكم ان نقيضي المتساويين متساويان لانه لما كان كل نقيض الاعم
نقيض الاخص فلو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم لزم تساوي النقيضين فيلزم تساوي الاعم
والاخص وصدق الاخص على كل الاعم وللمصنف على القاعدة سؤال وجوابه لو كان نقيض
الاعم اخص لصدق كل ما ليس بممكن عام فهو ليس بممكن خاص ومعلوم ان كل ما ليس بممكن
خاص فهو اما واجب او ممتنع وكل واجب وممتنع فهو ممكن عام فكل ما ليس بممكن عام فهو ممكن
عام هذا خلف فان قلت على القاعدة ان الضاحك مساو للانسان والماشي اعم منه ومع
هذا لا يصدق كل ما ليس بضاحك او ليس بماش فهو ليس بانسان لان المعتبر في العقد
ان يكون وصف الموضوع بالفعل و ظ ان بعض ما ليس بضاحك او ماش بالفعل فهو انسان
قلت المساوي للانسان هو الضاحك في الجملة ونقيضه ما ليس بضاحك اصلا والاعم
من الانسان هو الماشي في الجملة ونقيضه ما ليس بماش قطعا ولا نم ان بعض ما صدق عليه
بالفعل انه ليس بضاحك اصلا ولا ماش اصلا فهو انسان والحاصل انه لا بد في اخذ بعض
المفردات من رعاية شرايط التناقض مهما امكن قال والاعم من شيء من وجه اقول
لو قلنا الاعم من شيء من وجه بين نقيضيهما عموم كان هذا حكما كليا على ما نص عليه الشيخ
في الشفاء من ان المطلقات المستعملة في العلوم كليات واكثر ما هي ضروريات فاذا قلنا
ليس بين نقيضيهما عموم كان سلبا للحكم الكلي فلا يفيد ثبوت العموم في بعض الصور والمراد بالعموم

ههنا مطلق العموم وهو اعم من العموم مطلقا ومن وجه واليه اشار بقوله اصلا يعني ليست
القاعدة في نقيضي الامرين اللذين بينهما عموم من وجه ان يكون بينهما عموم لا مطلقا ولا من
وجه لانه بين الاعم مطلقا ونقيض الاخص كالحيوان واللاانسان عموما من وجه لتصادقهما
في الفرس وصدق الحيوان بدون اللاانسان في الانسان وبالعكس في الحجر مع ان بين
نقيضيهما اعني نقيض العام وعين الاخص كاللاحيوان والانسان تباينا كليا ضرورة امتناع
صدق الخاص بدون العام والتباين الكلي بين المفهومين ينافي العموم مطلقا كان او من
وجه لانه عبارة عن صدق كل منهما بدون الآخر في جميع الصور بحيث لا يكون بينهما تصادق
اصلا ثم لما كان بين الاعم والاخص من وجه تباين جزئي كا بين المتباينين بالتباين الكلي
اراد ان يجمع الحكمين ههنا قصدا الى الاختصار فقال وبينهما المتباينين يعني المتباينين مطلقا
اعم من ان يكون في جميع الصور كالمباينة الكلية او في بعضها كالعموم والخصوص من وجه تباينا
وهو صدق كل واحد من المفهومين بدون الآخر في الجملة فيعم التباين الكلي والعموم من وجه
وبهذا يندفع الاعتراض على المصنف بانه لم يبين النسبة بين نقيضي الاعم والاخص من
وجه مع انه بصدد ذلك وانما قلنا ان بين نقيضي المتباينين كليا كان او لا تباينا جزئيا
لان النقيضين لو لم يصدقا على شيء اصلا كاللاوجود واللاعدم النقيضين للوجود والعدم
المتباينين تباينا كليا كان بينهما تباين كلي ضرورة امتناع اجتماعهما على الصدق وكذا بين اللاحيوان
واللاانسان النقيضين للحيوان واللاانسان اللذين بينهما عموم من وجه على ما سبق آنفا
وان صدقا اعني النقيضين معا على شيء كاللاانسان واللافرس الصادقين على الحجر وكاللا
واللاابيض على الحجر الاسود كان بينهما تباين جزئي يعني صدق كل منهما بدون الآخر في بعض
الصور فقط بقرينة جعله في مقابلة التباين الكلي وهذا كما يطلق السلب الجزئي في مقابلة
الكلي ويراد به النفي عن البعض مع الاثبات للبعض فكانه قال وان صدقا معا كان بينهما عموم

يعني في التباين الكلي صدق كل منهما بدون الآخر في جميع الصور وفي الجزئي صدق كل منهما بدون الآخر في بعض الصور ٥

من وجه لانه قد يتحقق التصادق والتفارق ايضا لازم ضرورة صدق احد المتباينين
اى كل واحد منهما قصدا بالاضافة الى العموم مع نقيض المتباين الآخر فقط اى بدون عينه
وذلك الصدق فى التباين الكلى يكون فى جميع الصور كصدق كل فرس لا حمار وصدق كل
حمار لا فرس وفى العموم من وجه فى بعضها كصدق بعض الحيوان لا ابيض من غير ان يصدق
عليه الابيض وبعض الابيض لا حيوان من غير ان يصدق عليه الحيوان فقال قوله فقط
ان هذا التفارق بين النقيضين انما يتحقق لا صدق احد المتباينين مع نقيض الآخر ولم يصدق
مع عينه حتى لو جاز صدق الشئ ونقيضه على شئ لم يتحقق التفارق بين نقيضى المتباينين
فاشار بلفظة فقط الى انه ضرورى الامتناع واذا ثبت بين المتباينين فى الصورة الاولى
التباين الكلى وفى الصورة الثانية العموم من وجه فالتباين الجزئى بالمعنى الشامل للتباين
الكلى والعموم من وجه لازم لهما وانما لم يقتصر فى اثبات التباين الجزئى على صدق كل
واحد من المتباينين مع نقيض الآخر مع انه كاف لانه اراد التنبيه على ان بين نقيضى
المتباينين تباينا جزئيا على وجه يتحقق نوعاه بمعنى ان فى بعض الصور تباينا كليا وفى
بعضها عموما من وجه ولو اقتصر على ما ذكر لجاز ان يكون التباين الجزئى فى جميع الصور
على وجه واحد من التباين الكلى او العموم من وجه فلهذا ذكر باقى المقدمات فظهر ان
ذكر باقى المقدمات ليس باستدراك وههنا على القاعدة سؤال وهو ان المعدوم فى الخارج
اخص من الممكن العام فيكون بينه وبين اللاممكن العام مباينة كلية مع ان نقيضيهما
اعنى اللامعدوم فى الخارج والممكن العام عموما وخصوصا مطلقا لان كل لا معدوم فى الخارج
فهو اما واجب او ممكن خاص وكل منهما ممكن عام ورفعه بعضهم بتفسير التباين الجزئى
بصدق احد المفهومين بدون الآخر فى الجملة ليشمل العموم والخصوص المطلق ايضا قال
والجزئى اقول الجزئى كما يطلق على ما يمنع نفس تصوره عن الشركة ويسمى جزئيا حقيقيا فقد يقال

بالاشتراك

بالاشتراك على كل اخص تحت الاعم عموما مطلقا كان او من وجه على ما صرح صاحب الكشف والمص
كالانسان بالنسبة الى الحيوان والحيوان بالنسبة الى الابيض والمحققون على ان المراد
العموم والخصوص المطلق ويسمى جزئيا اضافيا لان جزئيته بالقياس الى الكلى الذى فوقه
قال الشارح العام يرادف الكلى الاضافى المضايف للجزئى الاضافى المراد فى الخاص واحد المتضايفين
لا يجوز تعريف الآخر لان جزء الحد يجب ان يعقل قبل المحدود والمتضايفان يكون تعقلهما معا وايضا
لفظ كل زائد لان التعريف بالافراد غير جائز فالاولى ان يقال الجزئى الاضافى هو الاخص
من شئ واقول ليس ما ذكر تعريفا للجزئى الاضافى بل تعيينا لمعناه وانه على اى شئ يطلق بالنسبة
الى من عرف معنى الخاص والعام فلا بأس بايراد لفظ الاعم فيه ولا لفظ كل على انه اذا كان
مراده فالخاص لم يصح تعريفه بالاخص من شئ الا ان يكون تفسير الاسم بالنسبة الى من يعرف
معنى الاخص والاعم لامتناع تعقل الشئ قبل نفسه اظهر من امتناع تعقل احد المتضايفين قبل الآخر
فالاولى فى تعريفه ان يقال هو المفهوم الذى يشترك الشئ بينه وبين غيره ولا يكون مشتركا
بين ذلك الشئ وغيره من حيث هو كذلك وههنا معنى قولهم هو المندرج تحت الشئ لان لفظ الاندراج
يشعر بان الشئ يكون شاملا له ولغيره حتى ان الناطق بالنسبة الى الانسان لا يكون جزئيا اضافيا
وقيد الحيثية لا بد منه ليخرج مثل الانسان اذا لم يعتبر اضافته الى الحيوان لكنهم يحذفونه من تعريف
الاضافيات لوضوحه قال وهو اعم اقول كل جزئى حقيقى فهو جزئى اضافى من غير عكس كلى اما الاول
فلان كل جزئى حقيقى فهو مندرج تحت ماهيته المعراة عن المشخصات اعنى المفهوم الكلى الذى
ينضم الشخص عليه بالتشخص وههنا كهذا الضاحك المندرج تحت مفهوم مطلق الضاحك وذلك لان التشخص
هو الماهية الكلية مع قيد التشخص فيكون جزئيا اضافيا بالقياس اليها لاشتراكها بينه وبين غيره
وعدم اشتراكه بينها وبين غيرها لا يقال هذا منقوض بالتشخص فانه لو كان له ماهية كلية لاحتاج
فى تعينه الى تشخص آخر وتسلسل لانا نقول هو امر اعتبارى ينقطع التسلسل فيه بانقطاع الاعتبار

وكون مفهوم الشخص محمولا على هذا الشخص وغيره ضروري وقال الشارح هذا منقوض بالواجب
يعني ذاته الذي هو جزئي حقيقي فانه شخص لا يندرج تحت ماهية كلية لانه ان كان نفس
تلك الماهية كان الشيء الواحد كليا وجزئيا معا وان كان هي مع التشخص كان الواجب معروضا
للتشخص مع تقرر في الحكمة انه عينه واقول ان اريد بكون تشخص الواجب عينه انه عينه بحسب الذهن
حتى يكون ذات الواجب عبارة عن الشخص الذي هو احد جزئيات مفهوم الشخص فهذا مما
لا يقول به احد من فضلاء الحكماء وان اريد بحسب الخارج فبعد تسليمه لا يضرنا لان المدعى
ان هذا الواجب مندرج تحت مفهوم الواجب بمعنى ان مفهوم الواجب يحمل عليه وعلى غيره في
الذهن وهذا ضروري نعم لو اعترض بان الجنس الحقيقي يجوز ان لا يعتبر اضافته فلا يكون جزئيا
اضافيا لكان شيئا واما الثاني وهو ليس كل جزئي اضافي حقيقيا فلجواز ان يكون الجزئي
الاضافي كليا كالانسان بالنسبة الى الحيوان بخلاف الجزئي الحقيقي وبين الجزئي الاضافي و
الكلي عموم من وجه لتصادقهما في الكليات المتوسطة وصدق الجزئي الاضافي بدون الكلي
في الجزئي الحقيقي وبالعكس في اعم الكليات الذي لا يندرج تحت شيء اصلا بمعنى انه ليس شاملا
له ولغيره واعترض بانه اجاب اولا بان قلنا او يا ما كان يندرج تحت احدهما ومنشا هذا
الاعتراض عدم تحقيق معنى الاندراج **قال** والنوع **اقول** النوع يقال على ما سبق و
يقال له النوع الحقيقي لانه لم يعتبر فيه اضافة زائدة على المفهوم الكلي كذلك يقال على كل ماهية
يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو قولا اوليا وهذا تعيين للمعنى الذي يطلق عليه لفظ
النوع الاضافي لا حد له فلا باس بايراد لفظ الكل وترك ذكر الكلي نعم انه بيان يمكن ان
يوخذ منه تعريف الاضافي وهو الكلي الذي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو قولا
اوليا فخرج الجنس العالي لانه لا يقال عليه وعلى غيره الجنس وخرج الفصل والخاصة والعرض
العام بالنسبة الى جنس ماهيته فانه لا يقال عليها في جواب ما هو واما هذه الثلاثة بالنسبة

الى اجناسها الداخلة فيها فانواع اضافية وبقوله اوليا احترز عن الصنف فهو النوع
المقيد بقيد عرضي كلي كالتركي فانه يقال عليه وعلى الفرس الجنس الذي هو الحيوان في جواب
ما هو لكن لا اوليا بل بواسطة مقوليته على الانسان المقول على التركي فان العالي انما يحمل
على الشيء بواسطة حمل السافل عليه وفيه بحث لانه يستلزم ان لا يكون النوع الاخير بالقياس
الى الجنس العالي والمتوسطة نوعا اضافيا وهم يجعلونه نوعا اضافيا بالقياس الى جميع ما فوقه
من الاجناس لا يقال التعريف صادق على النوع الاخير والمتوسطات من غير ان يعتبر اضافتها
الى ما فوقها لانا نقول قد مر غير مرة ان قيد الحيثية مراد في تعريف الاضافيات **قال** ومراتبه اربع
اقول الانواع الحقيقية لا تترتب لانه لو كان نوع حقيقي فوق نوع حقيقي او تحته لزم ان يكون
النوع الحقيقي جنسا وهو محال واما الانواع الاضافية فقد تترتب ومراتبها اربع لانها اما ان تكون اعم الانواع
في سلسلة مشتملة على نوع آخر او لا والاول ان كان اعم الانواع المتباينة له الواقعة في سلسلة
فهو العالي كالجسم والثاني ان كان اخصها فهو السافل كالانسان ويسمى نوع الانواع والا فهو المتوسط
كالحيوان والجسم النامي والثاني هو النوع المباين للكل كالعقل على تقدير ان يكون الجوهر جنسا له حتى
يقال عليه وعلى غيره في جواب ما هو ويكون العقول العشرة افرادا له لا انواعا حتى لا يتحقق تحته
نوع آخر ومراتب الاجناس ايضا هذه الاربع لانها اما اعم الاجناس المتباينة له الواقعة في سلسلة
وهو العالي كالجوهر او اخصها وهو السافل كالحيوان او اخص من بعض واعم من بعض وهو المتوسط
كالجسم النامي او مباين للكل وهو المفرد كالعقل على تقدير ان لا يكون الجوهر جنسا له بل عرضا عاما
لئلا يتحقق جنس اعم منه ويكون العقول العشرة انواعا مختلفة لا اجناسا حتى لا يتحقق جنس اخص
منه ولا اشخاصا حتى يتحقق جنسيته فالعقل مثال للجنس المفرد على تقدير وللنوع المفرد على تقدير و
هذا كاف في التمثيل وانما قيدنا الانواع والاجناس في القسمين بالواقعة في سلسلة لان
النوع العالي مثلا ليس اعم من كل نوع والجنس العالي اعم من كل جنس وكذا ليس النوع السافل

لا افهم من هذا السؤال توجها يعتد به غير ان يكون جوابا بالبحث السابق قبل هذا ما اجاب به الفاضل مولانا سيف الدين الابهري في التوجيه للمطالع عن هذا الاعتراض وهو ان كونه نوعا اضافيا فيكفي قوله جنسي ما عليه قولا اوليا فلا يلزم جميع الاجناس عليه وكذلك هذا حاصل جوابه واستنباط من عبارة هذا الشرح وهو ان يقال التعريف يعني تعريف النوع الاضافي صادق على النوع الاخير وغيره فيكفي ذلك الصدق في نوعيته الاضافية فلا يحتاج الى اضافته الى جميع ما فوقه فرع بان قيد الحيثية معتبر وكونه نوعا اضافيا بالنسبة الى جنس يغاير كونه اضافيا بالنسبة الى جنس آخر فبقي النوع الاضافي خارجا عن التعريف قلت هذا انما يلزم لو لم يكن المراد تعريف النوع الاضافي بحسب الامر الاضافي نفسه والحق بانه وهو كلي يقال عليه وعلى غيره جنس ما في جواب مولانا سيف الدين وبقي التعريف سالما عن النقض

اخص من كل نوع والجنس السافل من كل جنس متوسطا ولا يكفى كونه اعم من جميع ما تحته واخص من جميع ما فوقه لان المتوسطات ايضا كذلك والاول بالمفرد من النوع والجنس لانه لا يعتبر في المراتب اذ لا ترتيب فيه ولما ذكر ان مراتب الاجناس ايضا منه الاربع وقد سبق ان النوع الاخير يسمى نوع الانواع كان مظنة ان يتوهم ان الجنس الاخير ايضا يسمى جنس الاجناس فاستدركه فقال ولكن العالى في مراتب الاجناس يسمى جنس الاجناس لا السافل كما كان في مراتب الانواع يسمى نوع الانواع وذلك لان جميع الكليات وان كانت من حيث كونها كليات مقيسة الى ما تحتها لكن اذا نظرنا الى خصوصية الجنسية والنوعية الاضافية كانت جنسية الشئ بالقياس الى ما تحته لان الجنس معتبر بالمقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو فاضافته الى جميع الاجناس انما يكون اذا كان فوق الجميع والنوعية الاضافية بالقياس الى ما فوقه لانه الذى يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو فاضافته الى جميع الانواع انما يتحقق اذا كان تحت الجميع **قال** والنوع الاضافى **اقول** مذهب القدماء ان النوع الحقيقى اخص مطلقا من الاضافى لان كل نوع حقيقى فهو مندرج تحت مقولة من المقولات العشر فيكون مقولة عليه وعلى غيره في جواب ما هو ورد ذلك بانا لا نسلم انحصار الحقائق في المقولات العشر ولو سلم فلا نسلم ان كل مقولة جنس لما تحتها **فاراد** المصنف اثبات ان ليس بينهما عموم وخصوص مطلقا بحصول قول القدماء مع زيادة فقال الاضافى موجود بدون الحقيقى كالانواع المتوسطة التى هى اجناس سافلة او متوسطة والحقيقى موجود بدون الاضافى كالحقائق البسيطة مثل الواجب والنقطة والوحدة والعقل والنفس **ولقائل** ان يقول ان اريد بالواجب هذا المفهوم العارض فلا نسلم انه نوع حقيقى وان سلم فلا نسلم انه بسيط بل يعرض له الوجوب وهذا مركب وان اريد به الذات المعروض فلا نسلم انه نوع حقيقى بل ليس الا الشخص واما باقى البسائط فلا نسلم عدم تركبها من الذاتيات **قال** بل الماهية لا بد وان ينتهى الى بسيط لا يكون له جنس وفصل على ما سبق **قلنا** لو سلم لا يلزم ان يكون ذلك البسيط نوعا حقيقيا

لجواز

لجواز ان يكون جنسا عاليا او فصلا **قال** بل الاجناس العالية انواع حقيقية بالقياس الى حصصها وليست باضافية **قلنا** المعتبر هنا النوع الحقيقى بحسب الامر نفسه والا لم يتم اثبات الاضافى بدون الحقيقى لان المتوسطات ايضا بالقياس الى حصصها انواع حقيقية والمصنف لما بين وجود كل من النوعين بدون الآخر قال ليس بينهما عموم وخصوص مطلقا بل من وجه لانه قد تحقق التفارق فيما سبق والتصادق يتحقق في الانواع السافلة بالنسبة الى ما فوقها من الاجناس كالانسان مثلا **قال** وجزء المقول **اقول** الغرض من هذا الكلام انه وقع في كلام الظاهريين من المنطقيين ما يشعر بان المقول في جواب ما هو هو الذاتى وحده حتى ذهبوا بان الفصل ذاتى وليس بمقول في جواب ما هو وذهب بعضهم الى ان المقول في جواب ما هو هو الذاتى الاعم فرد البعض عليهم بان فصل الجنس كالحساس مثلا ذاتى اعم وليس بمقول في جواب ما هو وقالوا ما هو سؤال عن الماهية فيجب ان يكون الجواب بالماهية وفرق بين المقول في جوابه والداخل في جواب ما هو والواقع في طريق ما هو بان نفس الجواب عن الماهية في الجواب والواقع في طريقه يعنى انهم لم يفرقوا بين نفس الجواب التى هى الماهية وبين الداخل فيه والواقع في طريقه الذى هو الذاتى اى جزء الماهية فنقض الامام الداخل في جواب ما هو بالجزء المدلول عليه بالتضمن والواقع في طريق ما هو بالجزء المدلول عليه بالمطابقة وتبعه المتأخرون في ذلك والبه اشار المصنف هنا وتحقيق ذلك ان جواب ما هو لا يكون مذكورا الا بالمطابقة وجزؤه اما ان يكون مذكورا بالمطابقة او بالتضمن لان دلالة الالتزام مهجورة في جواب ما هو بالكلية حتى لا يصح ان يدل على الماهية ولا على اجزائها بالالتزام والتضمن مهجورة في نفس الجواب دون جزئه فالجزء ان كان مذكورا بالمطابقة كالحيوان او الناطق من الحيوان الناطق المقول في جواب ما الانسان يسمى واقعا في طريق ما هو او مقولا فيه لانه وقع في جواب ما هو الذى هو طريق ما هو وان كان مذكورا بالتضمن كالجسم او الحساس في المثال المذكور يسمى داخلا في جواب ما هو ولما لم يكن في كلامهم ما يشير الى هذا التفسير فسر الحكيم المحقق الداخل في جواب ما هو بالذاتى الذى هو جزء الماهية سواء كان

نصير طوسی

ای التفسیر الذی فهم الامام

ان يكون الذاتى مقصورا على المقول في جواب ما هو حتى يلزم النقض بالفصل بل يجوز ان يوجد في غيره لانا نقول ان تعريف المسند اليه مثل زيد الامير اذا لم يكن الامير سواه فلم لا يجوز ان يكون قولنا المقول في جواب ما هو هو الذاتى من هذا القبيل لكون الذاتى معرفا باللام لانا نقول هذا اذا لم يكن المسند اليه معرفا باللام اما اذا كان معرفا بها فالامر بالعكس اى يكون المسند اليه مقصورا على المسند نحو قولنا الامير الشجاع اى لا الجبان ومثالنا فالمسند اليه فيه معرف باللام وتمام تحقيقه في المعانى بل الجواب ان يقال اولا ان ورود النقض انما يرد لو كان قولنا المقول في جواب ما هو هو الذاتى قضية وهو ممنوع كيف وانه تعريف للمقول في جواب ما هو واذا كان كذلك كان الانعكاس لازم بالفعل لوجوب مساواة المعرف للمعرف ولم يوجد وثانيا انا لو سلمنا انه قضية فلا نسلم ورود النقض اذ بين في المعانى ان ضمير الفصل للتخصيص المسند اليه بالمسند اى جعل المسند اليه مقصورا على المسند بمعنى ان المسند لا يوجد الا فيه وما قيل في توجيه النقض من ان معنى زيد هو العالم جعل المسند اليه بحيث يختص المسند ولا يوجد في غيره فهو قول مخالف لما عليه الجمهور من المحققين ١٢ منه

اعم او مساو بان الواقع في طريق ما هو الذاتي الاعم يعني ان من فسر المقول في جواب بالذاتي لم
يفرق بين المقول في جواب ما هو وبين الداخل فيه ومن فسر بالذاتي الاعم لم يفرق بين المقول
في جواب ما هو وبين الواقع في طريقه واتى بالمناسبة والاشارة من كلام الشيخ اما المناسبة
فلان الشيء قد يعرف بالذاتي الاعم او الاخص بقيد المساوي فيحصل الماهية فالاعم قد وقع في الطريق و
المساوي عند الوصول الى المقصد الذي هو تحصيل الماهية واما الاشارة فلان الشيخ عرف الجنس
المشهور المتناول للجنس والفصل في الجدل على ما يستعمله الظاهر توهما يكون مقولا في طريق ما هو لكن
عندهم انما يكون الذاتي الاعم فان الذاتي المساوي عندهم انما يكون حدا قال الجنس العالي اقول
الفصل ينسب الى الماهية التي هو جزء منها بانه مقوم لها لانه داخل في قوامها ويحصل لكونها هي هي والى
الجنس بانه مقسم له الى الانواع بان ينضم الى الجنس فيحصل المجموع نوعا فكل الجنس فالجنس العالي
جاز ان يكون له فصل يقومه بناء على جواز تركبه من امرين متساويين ويجب ان يكون له فصل يقسمه
ضرورة ان تحته انواعا متباينة بالفصول والنوع السافل يجب ان يكون له فصل يقومه ضرورة ان
فوقه جنسا فلا بد من فصل يميزه عما يشاركه فيه ويمتنع ان يكون له فصل يقسمه لامتناع ان يكون تحته
نوع والمتوسطات من الاجناس والانواع يجب ان يكون لها فصول مقومة ضرورة ان فوقها اجناسا
وفصول مقسمة ضرورة ان تحتها انواعا وكل فصل يقوم الجنس العالي او النوع العالي فهو يقوم
السافل ضرورة ان العالي مقوم للسافل ومقوم المقوم مقوم ولا ينعكس كليا اي ليس كل مقوم
للسافل مقوما للعالي لان الناطق مثلا مقوم للانسان دون الجسم ولان جميع مقومات العالي
مقومات للسافل فلو كان جميع مقومات السافل مقوما للعالي لم يبق بينهما فرق في
المفهوم لاشتراكهما في جميع الذاتيات قال بل الكلام في الفصل المقوم فعلى تقدير كون
كل مقوم للسافل مقوما للعالي لا يلزم اشتراكهما في جميع الذاتيات حتى يلزم الاتحاد في المفهوم
لان للسافل جنسا داخلا في مفهومه غير داخل في مفهوم العالي فالجواب ان الجنس الداخل فيه مركب

من جنس وفصل وكذا الجنس الثاني والثالث حتى ينتهي الى العالي فيكون جميع اجزاء السافل
فصولا الا العالي وهو ليس بخارج عن نفسه فاذا كان كل فصل مقوم للسافل مقوما للعالي لم يبق
للسافل ذاتي لا يكون للعالي فافهم وينعكس جزئيا اي بعض مقوم السافل مقوم العالي اما
في النوع فظاهر كالقابل للابعاد فانه كما يقوم الانسان يقوم الجسم ايضا واما في الجنس فمبني
على تركب العالي من امرين متساويين وكل فصل مقسم السافل اي الجنس السافل اذ لا مقسم للنوع السافل
فهو يقسم العالي لان معنى التقسيم تحصيله في الانواع فاذا حصل العالي ضرورة ان تحصيل الكل يوجب
تحصيل الجزء وليس كل ما يقسم العالي فهو يقسم السافل كالنامي فانه يقسم الجسم دون الحيوان لكن بعض
ما يقسم العالي يقسم السافل كالناطق للحيوان والجسم وقد يقال ان المراد بالسافل هاهنا ما يكون تحت
العالي ليشمل المتوسطة ويدل على ان مقسم المتوسط مقسم للعالي ومعنى الكلام ان كل فصل يقسم
الجنس السافل او النوع السافل فهو يقسم العالي قال الفصل الرابع اقول عرف المتقدمون
معرف الشيء بما يكون معرفته سببا لمعرفته وارادوا بالمعرفة التصور بالحقيقة او بوجه آخر ولما كان
هذا صادقا على التعريف بالاعم فان تصوره سبب لتصور الاخص بوجه ما عدل عنه المصنف
وقال المعرف للشيء هو الذي يكون تصوره مستلزما لتصور ذلك الشيء بكنه الحقيقة او بمجرد امتيازه
عن جميع ما يغايره ولو لم يرد بالتصور التصور بالحقيقة وبالامتياز مجرد الامتياز من غير افادة
التصور بكنه الحقيقة لكان احد القيدين مغنيا عن الآخر فدخل بالقيد الاول الحد التام وبالثاني
الحد الناقص والرسم وخرج العام لانه لا يفيد الامتياز عن كل ما عداه فان قيل هذا التعريف
ليس بمانع لصدقه على الملزومات بالنسبة الى لوازمها البينة الغير المحمولة كالعمى بالنسبة الى
البصر والسقف بالنسبة الى الجدار ولا جامع لان الحد الناقص والرسم خارج لان تصور الجسم
الناطق او الجسم الكاتب مثلا من غير ان ينسب الى ما يطلب تعريفه لا يستلزم حضور الانسان
في الذهن فكيف يستلزم تصوره بكنه الحقيقة او امتيازه عن كل ما عداه اجيب عن الاول بان

المراد باستلزام تصوره تصور الشيء ان يكون تصور الشيء حاصلا من تصوره ومكتسبا منه وذلك
بان يوضع المطلوب التصوري المشعور به بوجه ما ثم يجد الى ذاتياته وعرضياته حتى يحصل منها ما يؤدي
اليه وظاهر ان حصول تصورات اللوازم البينة من الملزوم ومما ليس كذلك ومن الثاني بان
الشيء انما يكون معرفا اذا اعتبر نسبته الى المطلوب فتعريفه بمجمل الجسم الناطق لم يعتبر نسبته
الى الانسان فمدار افادة امتيازه عن كل ما عداه والا يلزم انه معرف له ولو سلم فمعنى الامتياز انه
يحصل منه صورة لا يصدق على غير المطلوب ولا نسلم انه لا يحصل من الجسم الناطق مثلا صورة لا يصدق
على الانسان وهو ظ لا يقال المحدود يستلزم تصوره تصور الحد فيجب ان يكون الانسان
مثلا للحيوان الناطق لانا نقول معنى الاستلزام ان يكون تصوره هو المقتضي والموجب لتصور
ذلك الشيء فيجب تقدمه بالضرورة وليس تصور الانسان يقتضي ويوجب تصور الحيوان الناطق
بل الامر بالعكس لا يقال ان المراد تعريف مطلق المعرف والتعريف المذكور لكونه نوعا للمعرف
اخص من مطلق المعرف فينبغي المساواة لانا نقول التعريف المذكور مساو لمطلق المعرف
بحسب المفهوم والذات ولا يغيره كونه اخص باعتبار ما عرض له من الاضافة اعني كونه معرفا
للمعرف وهذا كما ان الكلي المذكور في تعريف الجنس بحسب اضافة كونه جنسا للجنس اخص من مطلق
الجنس وبحسب مفهومه اعم منه ولا منافاة ثم المعرف لا يجوز ان يكون نفس الماهية المعرفة لان المعرف
يجب ان يكون معلوما قبل الماهية المعرفة لان تصوره سبب لتصورها والشيء لا يعلم قبل نفسه
وبعد التغاير لا يجوز ان يكون المعرف اعم منها لقصور الاعم عن افادة التعريف لانه لا يفيد
تصور الحقيقة بالكنه لفوات بعض الذاتيات ولا امتيازها عن جميع ما عداها لشموله اياها وغيرها
ولا اخص لان المعرف يجب ان يكون اجلى والاخص اخفى لان وجوده في العقل اقل من وجود
الاعم لوجهين آ ان وجوده في العقل يستلزم وجود الاعم من غير عكس ب ان شروط الخاص ومعانداته
اكثر لان كل ما هو شرط ومعاند للعام فهو شرط ومعاند للخاص من غير عكس ولا مباينا لانه ابعد عن التعريف من التام

والخاص كذا ذكره وفي الكل نظر اما الاول فلان الاعم يجوز ان يفيد تصور الماهية بجميع الذاتيات
اذا كان الخصوص بواسطة قيد عرضي واما الثاني فلان وجود الاخص في العقل انما يستلزم وجود الاعم
اذا كان الاعم ذاتيا له وهو ليس بلازم واما الثالث فلانه ان اريد الشروط والمعاندات في التعقل
فانما يلزم ما ذكر اذا كان الاعم ذاتيا وان اريد في الوجود فهذا لا يوجب كون الاخص اقل في التعقل حتى يكون
اخفى لجواز ان يكون الخاص كثير الحضور في الذهن والعام مما لا يخطر بالبال اصلا اذا كان غير ذاتي للخاص واما
الرابع فلانه خطابية لجواز ان يكون طبايع متباينة لكل خصوصية بحيث يفيد تعقله تعقلها والاولى ان يحال ذلك
الى الاصطلاح على ان المعرف حدا كان او رسما يجب ان يكون مساويا للماهية المعرفة ومعنى الاطراد اي
اذا وجد المعرف وجدت الماهية ويلزمه ان يكون مانعا عن دخول غير افراد الماهية فيه وكل ما صدق عليه الماهية
صدق عليه المعرف فيكون منعكسا بمعنى انه اذا انتفى المعرف انتفت الماهية ويلزمه ان يكون جامعا لجميع افراد الماهية
وههنا نظر وهو ان المنطق جميع طرق اكتساب التصور والتصديق وكما ان من التصديق برهانيا وخطابيا وغيرهما
والموصل الى التصديق شامل لطرقها فكذلك من التصور حقيقي ومتميز عن جميع ما عداه واعم من ذلك فالمعرف
الى التصور اعني القول الشارح لابد ان يشمل طرق الايصال الى جميع انواع التصور وحين خصصوا بالاولين
فلا بد من ان يضعوا في ابواب المنطق ما يوصل الى الثالث ثم الشيخ وكثير من المحققين صرحوا بان الرسوم
الناقصة يجوز ان يكون اعم من الماهية وكتب اللغة مشحونة بالتعريفات اللفظية الاعم والتفصيل على ما
في الكتاب فان بحث التعريف باقسامه واحكامه مما يطول ذكره وقد اخل به المتأخرون قال
ويسمى حدا تاما اقول قسموا المعرف الى الحد والرسم وكلا منهما الى التام والناقص لانه اما ان يكون بمجرد
الذاتيات او لا فالاول ان كان بالجنس والفصل القريبين مع تقدم الجنس على الفصل يسمى حدا تاما اما الحد فلكونه
مانعا عن خروج فرد من افراد الماهية ودخول غيره واما التام فلاشتماله على جميع الذاتيات وان كان بغيرهما يسمى حدا

ناقصا لخلوه عن بعض الذاتيات كالتعريف بالفصل وحده او به وبالجنس البعيد وكلما كان الجنس ابعد
كان التعريف في النقصان ادخل والثاني ان كان بالجنس القريب والخاصة يسمى رسما تاما لكونه تعريفا
بالخاصة التي هي من آثار الشيء ولوازمه مع مشابهته الحد التام من جهة انه وضع الجنس القريب اولا ثم قيد بالخصوصية
الماهية وان كان بالخاصة وحدها او بها وبالجنس البعيد يسمى رسما ناقصا فالخاصة في الرسم كالفصل في الحد فان
كان مع الجنس القريب فتام وان كان مع الجنس البعيد فناقص ولم يعتبروا العرض العام مع الفصل او
الخاصة لانه لا يفيد الامتياز ولا الاطلاع على الذاتي وكذا الخاصة مع الفصل لانها لا يفيد الاطلاع على
الذاتي والامتياز حاصل بالفصل وفيه نظر لانا لا نسلم ان كل قيد فهو اما للتمييز او الاطلاع على الذاتيات بل ربما
يفيد اجتماع العوارض زيادة ايضاح للماهية وسهولة اطلاع على حقيقتها كما صرح به الشيخ في الاشارات وكثيرا
يضعون العوارض العامة مواضع الاجناس وايضا الفصل البعيد مع الفصل القريب او مع الخاصة خارج
عما ذكره مع انه يفيد الاطلاع على الذاتي فان قيل لما كان كل جزء فهو مغاير للماهية ومقدم عليها لكن الظاهر ان
مجموع الاجزاء ليس غيرها ومقدما عليها فان كان الحد التام تعريفا لجميع الاجزاء كيف يتحقق التغاير والسببية و
التقدم اجيب بان جميع الاجزاء منفصلة هي الحد وجميع الاجزاء من حيث هي واحد مجموع هو المحدود والاول
غير الثاني لانا اذا فرضنا ان جميع الاجزاء عشرة تسعة منها اجزاء مادية والآخر هو الصورة وهو الوحدة المجموعية
فاذا اخذناها منفصلة فالوحدة المجموعية لم تجعل الماهية واحدة بل جعلتها كثيرة بان جعلت التسعة عشرة لكن المحدود
هو الواحد المجموع الذي جعلته الوحدة المجموعية واحدا فهو بهذا الاعتبار غير ذلك وتصوره هو موجب لتصور ذلك
ومقدم عليه وقد يجاب بان معرفة المحدود تصور متعلق بجميع الاجزاء ومعرفة الحد تصورات متعلقة بالاجزاء
فجميع تصورات الاجزاء سبب لتصور مجموع الاجزاء ومقدم عليه فمعنى الحد تفصيل وفي المحدود اجمال وفيه نظر
لانه لا يفيد التغاير بين المحدود والحد لانه الماهية وجميع اجزائها بل تصور الماهية التي هي المحدود وتصورات الاجزاء
بين

الى

التي هي الحد فظاهر من بيان ان المحدود هو الاجزاء من حيث يتعلق بها تصور واحد والحد هو الاجزاء من حيث
يتعلق بها تصورات ليتحقق التفصيل والاجمال في الحد والمحدود قال ويجب الاحتراز اقول
قد يقع في معرض الايصال الى التصور ما يكون شبيها بالمعرف وهو ليس بمعرف لخلل وقد يقع المعرف مشتملا على لفظ
يفوت الغرض على السامع لخفاء او تنفر طبع لكن معرفته يكون مستلزما لمعرفة المحدود فالاغلاط المعنوية تخرج المعرف
عن كونه معرفا بخلاف اللفظية فانها انما تخرج عن الاستحسان فقط وما في الكتاب ظاهر والتعريف الدوري اي الشنيع
من التعريف بالمساوي لانه يمكن ان يصير اعرف في بعض الصور بخلاف نفس الشيء والدور الخفي اي غير بين فساده
اردى من الدور الظاهر اعني بمرتبة لاشتماله على الاول مع الزيادة لكن الدور الظاهر اشنع نظرا الى الظاهر وقوله
في التعريف بالمساوي كتعريف المتحرك بما ليس بساكن والزوج بما ليس بفرد يعني بالنسبة الى من يكون الحركة والسكون
عنده متساويين في المعرفة والجهالة وكذا الزوج والفردية اذا كان الحركة والسكون متضادين وكذا الزوج
والفردية ~~اذا كان~~ كما هو بحسب المشهور اما اذا كان بينهما تقابل العدم والملكة بان يكون السكون عدم الحركة
عما من شانه والفردية عدم الزوجية عما من شانه كما هو بحسب التحقيق فالتعريف دوري بمرتبة قوله وهو تعريف
الشيء بما يتوقف عليه اي بامر يتوقف على ذلك الشيء توقفا بمرتبة بان يكون الحد متوقفا على المحدود بلا واسطة
كتعريف الكيفية بما يقع به المشابهة واللامشابهة ثم تعريف المشابهة بالاتفاق في الكيفية فالمشابهة يتوقف على
الكيفية بمرتبة اي بمنزلة يتوقف في ترتب واحد واما بمراتب كتعريف الاثنين بانه اول عدد ينقسم بمتساويين ثم تعريف
المتساويين بالشيئين الغير المتفاضلين ثم تعريف الشيئين بالاثنين فالمتساويان يتوقف على الاثنين بمرتبتين
احديهما مرتبة توقف المتساويين على الشيئين والثانية مرتبة توقف الشيئين على الاثنين واما بمراتب كتعريف
الاثنين بالزوج الاول والزوج بالمنقسم بمتساويين والمتساويين بما ذكر فالزوج يتوقف على الاثنين بثلث
مراتب لانه مرتب على المتساويين والمتساويان على الشيئين والشيئان على الاثنين وقوله الفاظ غريبة
يتوقف على

وحشية ظاهر كلامه انه يريد بالوحشية والغريبة معنى واحدا وهو ما يكون غير ظاهر المعنى بالنسبة الى السامع

واما قول الشيخ في الاشارات بغير غريبة ولا وحشية فاراد بالغريبة ما لا يكون مشهور الاستعمال وهي في

مقابلة المعتادة وبالوحشية ما يشتمل على تركيب يتنفر الطبع عنه وهي في مقابلة العذبة ويجب ان يحترز عن

الالفاظ المشتركة والمجازية عند عدم ظهور قرينة دالة على

تعيين المراد فان قيل المجاز لا يكون الا

مع القرينة لكونها ماخوذة في تعريفه قلت هو

لا يكون الا مع قرينة

دالة على ان اللفظ

استعمل في غير الموضوع

له وفي غير القرينة

الدالة على تعيين

المراد

تم

بلغ القراءة الى آخره

Süleymaniye U Kütüphanesi
Kısım: Fatih
Yeni
Eski Kayıt No: 3354